الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الرابعة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٤**

الاثنين ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد خوسيه لويس كانسيلا . . . . . (أوروغواي)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البنود ٨٦ إلى ١٠٣ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن مضمون البنود وعرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود أن أبلغ الوفود بأن قائمة المشاركات في تقديم مشاريع القرارات والمقررات متوفرة على طاولة الأمانة العامة يسار المنصة.

أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات أو تقديم مشاريع قرارات بشأن الأسلحة التقليدية. ولما كانت لدينا قائمة طويلة جداً للمتكلمين في هذه المجموعة، فإنني ألتمس من الوفود احترام الوقت المحدد، مع تعميم النصوص المطولة مطبوعة، إذا ما اقتضى الأمر.

السيد ماسيدو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): ترحب المكسيك بهذا المناخ المؤاتي، وبالمؤشرات التي أرسلها كثير من الدول حتى أبدت إرادتها السياسية لإحراز تقدم ملموس بشأن مسائل نزع السلاح. ونأمل في أن يسود المناخ نفسه في مجال تحديد الأسلحة التقليدية. وعلينا أن نعترف بأن الاستخدام غير المسؤول أو غير المشروع للأسلحة التقليدية سبب للكثير من الصراعات التي تعرّض السلام والأمن الدوليين للخطر اليوم، وتنطوي على آثار مدمرة بالنسبة للسكان المدنيين.

ومما يثير بالغ القلق، الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وعمليات النقل غير المسؤول للأسلحة التقليدية، واستخدام الذخائر العنقودية ووجود مناطق شاسعة ملغومة. ومن الضروري أن نعتمد خلال عملنا تدابير ملموسة تعيننا على إحراز تقدم جدي في تحقيق مزيد من التحكم الفعال بالأسلحة التقليدية.

وقد أولت المكسيك اهتماماً كبيراً لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، باعتبارها أحد المحاور الأساسية لسياساتها الداخلية والخارجية. والمكسيك دولة ذات خبرة مباشرة بالآثار السيئة الناجمة عن الاستخدام غير المشروع لهذه الأسلحة. وقد بذلت بلادي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة الاستعمال

جهوداً كبيرة لمحاربة هذا البلاء، وتمكنا من تحقيق نتائج باهرة فيها. فعلى سبيل المثال، تمكنا خلال السنوات الثلاث الماضية من مصادرة ما يزيد على ٠٠٠ ٦٤ قطعة من الأسلحة وقرابة ٥ ملايين وحدة ذخيرة. لكننا ندرك رغم ذلك أنه ليس في الإمكان حل مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة اعتماداً على جهود معزولة تبذلها فرادى الدول. فمشكلة عالمية كهذه تتطلب استجابة عالمية لها. ولا بد لنا من العمل معاً بشعور بالمسؤولية المشتركة.

في ضوء هذه الاعتبارات وإدراكاً منا لنذر الخطر التي يثيرها تزايد الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، ولفداحة الخسائر في الأرواح البشرية التي تعيّن علينا تكبدها جراء عجزنا عن القضاء على هذا الاتجار، عقدت المكسيك العزم على تجديد التزامها القائم في هذا المجال، وقد أصبحت مرشحة لرئاسة الاجتماع الرابع للدول من الاجتماعات التي تعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وقد كان لي امتياز تسميتي لقيادة هذه العملية. وهذا الامتياز مسؤولية بقدر ما هو فرصة للإسهام في التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل، ولاتخاذ خطوات ملموسة نحو منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة ومكافحته.

ويرى وفدي أن أفضل السبل لنجاح الاجتماع الذي يعقد مرة كل سنتين يكون من خلال عملية للتشاور تتسم بالشمول والشفافية، يعرب فيها عن شواغل جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، مع العمل في ذات الوقت على توسيع دائرة الحوار بشأن جميع جوانب برنامج العمل. وأفعل ذلك بحضوري لاجتماعات إقليمية تعقد في سيدني وكيغالي وفيينا وبعقد المشاورات في جنيف وهذا الأسبوع هنا في نيويورك.

ويتعين أن يكون هدف الاجتماع الذي يعقد كل سنتين اعتماد تدابير ملموسة بشأن المواضيع ذات الصلة بغية حظر ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وبذلك تتسنى متابعة النتائج الجيدة التي تحققت في عام ٢٠٠٨ وتعزيز الجهود التي تبذلها بشكل متزايد الدول والهيئات والمنظمات والمجتمع المدني من أجل بناء عالم أكثر سلامة وخالٍ من الأسلحة غير المشروعة.

وأود أن أؤكد على مدى أهمية الجهود التي يبذلها المجتمع المدني في ذلك المجال. وأعتزم إدراج جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في هذه العملية. وليس لنا أن نتصور دبلوماسية متعددة الأطراف بدون أن يشارك فيها المجتمع المدني المنظم.

كما يعد تنظيم نقل الأسلحة أحد الوسائل الأساسية التي تساعد في الحد بدرجة كبيرة من عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة إلى مجال الجريمة المنظمة. ولذلك السبب تولي المكسيك أهمية خاصة لصياغة اتفاقية لتجارة الأسلحة لا تكتفي بكفالة وضع القواعد الدولية فحسب، بل تضع أيضا قيودا على السوق على أساس احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وندعو إلى اتخاذ قرار، تراعى فيه المرونة اللازمة، من شأنه تحقيق هذا الهدف بدون شروط مسبقة وبعزم أكيد على القضاء على النقل غير المسؤول للأسلحة التقليدية.

ومع إدراكنا لأن تحقيق التوافق أمر لا يتجزأ من تعددية الأطراف، فإن علينا توخي الحذر من الوقوع في خطأ عدم الاتفاق إلا على الحد الأدنى من التدابير لتحقيق التوافق وبذلك نكون قد ألحقنا ضرراً بالمصلحة العامة وهي صون سلام العالم وأمنه. ونحن لا نشك في أن النقل غير المسؤول للأسلحة والذخائر يمثل تهديداً جدياً لتلك المنفعة، وأنه يتعين علينا القضاء على هذا التهديد. وعليه فنحن ندعو ليس إلى

وضع الشروط المسبقة وإنما إلى اتخاذ قرار بشأن عقد اتفاقية مستقبلية لتجارة الأسلحة، قادرة على توفير المرونة اللازمة لاعتماد أكثر القواعد صرامة بقدر الإمكان بشأن المسألة.

وفيما يتصل بحظر الأسلحة المفرطة الضرر والعشوائية الأثر تولي بلادي أهمية خاصة لاتفاقية الذخائر العنقودية، ليس لأنها تمثل معلماً هاماً في تطوير وتدوين القانون الإنساني الدولي وفي مجال نزع السلاح فحسب، بل أيضا نظرا لأهمية الدروس الهامة التي قدمتها عملية أوسلو للمجتمع الدولي بإظهارها أن في الإمكان تجاوز الخلافات ومواءمة مصالح الأغلبية فيما لو توفرت الإرادة السياسية، حتى في مناخ الشلل وعدم القدرة على الاتفاق التي نراها تسود بشأن المسألة.

لقد بلغت التوقيعات على ذلك الصك القانوني الهام، الذي من شأنه التخفيف من معاناة الشعوب المتأثرة باستخدام هذه الأسلحة، ١٠٠ توقيع حاليا، بينما صادقت عليها ٢٣ دولة بما فيها بلادي. ويتوجه وفدي بنداء صادق للدول من أجل إيداع صكوكها في أقرب وقت ممكن، إذ تكفي سبع مصادقات إضافية لدخول الاتفاقية حيز النفاذ خلال العام الحالي.

وتود حكومة بلادي التوجه بالشكر إلى لاو على العرض الذي تقدمت به لاستضافة أول اجتماع تعقده الدول الأطراف في الاتفاقية. ونقدم من جانبنا دعمنا الكامل بواسطة مشاركتنا الفعالة في تعزيز الاتفاقية وفي أعمال الاجتماع. وفي ذلك الصدد تؤيد المكسيك تأييداً تاماً مشروع القرار (A/C.1/64/L.16) الذي قدمته لاو وأيرلندا، وهو يطالب الأمين العام للأمم المتحدة، بصفته الوديع لذلك الصك، أن يجري الاستعدادات اللازمة لعقد الاجتماع الأول للدول الأطراف في الاتفاقية عقب دخولها حيز النفاذ خلال عام واحد، وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية.

وسوف تستمر المكسيك في دعوتها النشطة إلى دخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ في وقت مبكر، فضلاً عن مواصلة جهودها، بمساعدة الجميع، حتى يتحقق نجاح الاجتماع المقبل من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيد فيلامبروسا (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): اسمحوا لي في كلمتي الأولى بأن أهنئكم، سيدي، على انتخابكم رئيساً لهذه اللجنة. ونحن سعداء أن ندرك أن في وسعنا الاعتماد على خبرتكم الراسخة، ونحن واثقون بأن خصالكم الشخصية وتمثيلكم لدولة شقيقة ولمنطقة تلتزم بنزع السلاح، ستوجه عملنا على أمثل وجه.

لقد شهدت أحداث القرن الماضي أشد الصراعات المسلحة خطراً في تاريخ البشرية، وتزايدت الصراعات المسلحة الإقليمية والمحلية التي أزهقت أرواح عدد كبير يؤسف له من الضحايا. من جهة أخرى شهد القرن العشرون نشوء الهيكل المؤسسي والقانوني الذي جعل من الممكن أو على أقل تقدير، سعى إلى الحد من هذه الصراعات والتداعيات المترتبة عليها.

وعلى رغم كل هذه الجهود، يستمر القلق الذي تثيره قضية الأسلحة هذه في جانبين من جوانبها على الأقل: تكدسها والاتجار غير المشروع بها. فالإفراط في تكدس الأسلحة التقليدية والاتجار غير المشروع بها، لا سيما الأسلحة الصغيرة، كان نتيجة لتوترات وصراعات، بقدر ما كان سبباً لترديها واستمرارها، إضافة إلى كونه سبباً في التنامي السريع للجريمة والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي.

لكل هذه الأسباب يطالب الواقع الدولي بتزايد الحاجة إلى تحقيق تعددية فاعلة حتى تركّز الجهود على حل

المشاكل المحددة التي تؤثر علينا جميعاً. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، علينا من ناحية الالتزام الصارم بالصكوك القانونية الدولية، ومن الناحية الأخرى العمل على إنشاء آليات جديدة تمكننا من التصدي للتحديات الجديدة وتفادي العواقب التي تسفر عنها هذه التحديات.

وقد أكدت الأرجنتين وعبّرت في عدد من المناسبات، عن التزامها بأن تعددية الأطراف هي السبيل الوحيد للحفاظ على السلام والأمن الدوليين. وبالنظر إلى كل هذا، فإنه يتعين على جميع الدول أن تبذل من الجهد ما يحقق الاتفاق الجماعي على الصكوك والآليات التي تساعدنا على ضمان تحقيق هذه الأهداف. ولإدراكها التام لهذه الحقائق، اعتمدت بلادي سياسات تقوم على تعزيز الحوار البنّاء بين الدول، والالتزام بمبادئ نزع السلاح ومنع الانتشار، والحد من أنواع أسلحة تقليدية معيّنة، والمشاركة الفعالة والمسؤولة في الساحة الدولية، والسعي إلى بناء عالم مستقر وسلمي وآمن ويمكن التنبؤ به. ويمكن الإشارة إلى الشفافية وبناء الثقة المتبادلة بين دول منطقتنا بين إسهاماتنا في ذلك الصدد.

ويتسارع خروج الاتجار بالأسلحة على نحو خطير عن نطاق السيطرة التي ينتج عدمها عن عوامل عديدة من بينها الافتقار إلى نظم المراقبة أو عدم كفايتها أو التنظيم الفعال لهذه التجارة. ويمكن قياس هذه الحالة لانعدام الضوابط بالخسائر الناجمة في الأرواح. فالاتجار بالأسلحة على نحو غير مسؤول وغير منظم يؤجج الصراعات، ويزيد من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، مما يديم دورات العنف في هذه الحالات.

ويؤدي انتشار هذه الأسلحة وإساءة استخدامها إلى إضعاف البلدان والمناطق. كما أن التهديد المتمثل في العنف المسلح يقوض التنمية المستدامة للشعوب وله أثر سلبي على إنتاجية اقتصاداتها ونوعية حياة السكان عموما.

وعلى مدى أكثر من عقد الآن، تم الإقرار في جميع أنحاء العالم بضرورة وضع معايير متفاوض عليها على الصعيد المتعدد الأطراف وتضفي الطابع القانوني على عمليات نقل الأسلحة التقليدية وتمكن من التنبؤ بها. ويلتزم بلدي بعملية تحديد المعايير المشتركة على الصعيد العالمي لتيسر تعزيز تفهم العوامل والظروف التي يجب على الدول أن تأخذها في الحسبان لدى تقييم التراخيص لنقل الأسلحة التقليدية بغية الحيلولة دون تحويلها إلى أطراف فعالة أو استخدامات محظورة بموجب القانون الدولي الحالي.

وللأمم المتحدة القدرة والإطار المناسب لتحقيق هذه الأهداف بطريقة عالمية وشفافة وجامعة، وبما ييسر توطيد تعددية الأطراف باعتبارها أنجع السبل للتوصل إلى اتفاق عالمي.

لقد دل القرار ٨٩/٦١ – المعنون ”نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها“، الذي قدمه بلدي إلى جانب أستراليا، فنلندا، كوستاريكا، كينيا، المملكة المتحدة واليابان، واتخذ بأغلبية ساحقة – واستجابة الدول على نحو متميز لمشاورات الأمين العام بشأن هذا الموضوع، على استعداد الأغلبية الواسعة للمجتمع الدولي لمواصلة تعزيز الصكوك القائمة في هذا المجال.

ومن خلال القرار ٢٤٠/٦٣، أنشأت الجمعية العامة الفريق العامل المفتوح باب العضوية نحو عقد معاهدة لتجارة الأسلحة لمواصلة عمل فريق الخبراء الحكوميين. وعقد الفريق العامل اجتماعات طيلة عام ٢٠٠٩ ويسر التحليل الجاري للتدابير المتخذة فيما يتعلق بالاتجار بالأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي. وتحقق هذا الأمر خلال اجتماعين، عقدا في آذار/مارس وتموز/يوليه ٢٠٠٩، تم أثناءهما إنجاز عمل جبار.

وأصدر الفريق العامل المفتوح باب العضوية تقريرا بتوافق الآراء (A/AC.277/2009/1) جسد الحوار البناء الذي جرى بين البلدان. ويحدد التقرير العناصر والمواقف المشتركة الرامية إلى وضع مبادئ عالمية تنطبق على نقل الأسلحة التقليدية، مما سيمكن من اعتماد سياسات بشأن التسلح تتسم بقدر أكبر من المسؤولية.

وتلتزم جمهورية الأرجنتين بالعملية المؤدية إلى إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة، باعتبار أن المعاهدة ستسهم في تشجيع وتعزيز تجارة الأسلحة مع تفادي الآثار المزعزعة للاستقرار التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان.

وعلى الرغم من أن العديد من البلدان، بما في ذلك بلدي، لديها بالفعل آليات وطنية لمراقبة عمليات النقل هاته، فقد أُقر بأن هذه الضوابط لا يمكن تنفيذها إلا من خلال التعاون الدولي. ولكي يكون هذا التعاون فعالا، فإنه يتطلب صيغة لغوية مشتركة، يمكن توفيرها في صك دولي واحد، عالمي من حيث نطاقه، ومن شأنه توليف التزامات الدول وحقوقها بموجب القانون الدولي الحالي وترجمتها إلى معايير مشتركة.

ولذلك، فإننا نتطلع إلى تحقيق صك ملزم قانونا يتضمن معايير صارمة للمراقبة نستخدمها لتقييم عمليات نقل الأسلحة التقليدية. وسيتم التفاوض على هذا الصك في إطار الأمم المتحدة، وسيكون مفتوحا وشفافا وجامعا وعالميا بغية كفالة فعاليته. ونحن على اقتناع بأن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة هو أفضل سبيل لوضع حد للاتجار بهذه الأسلحة ونقلها على نحو غير مسؤول وإنهاء ما يؤديان إليه من كوارث إنسانية.

وسنواصل العمل على إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة، ونناشد جميع الدول أن تستمر في الإسهام بصورة بناءة في هذه العملية. وندعو جميع الوفود إلى مضافرة جهودها والتصدي للتحدي الذي نواجهه، مع التركيز على مضمون هذه المعاهدة والعناصر المطلوبة لعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن هذه المسألة في عام ٢٠١٢.

وبدون المساس بالمسائل الهامة الأخرى، اقتصرنا على ذكر مجرد بعض المواضيع التي تندرج في نطاق نظرنا فيما يتعلق بهذا الموضوع. ونفعل ذلك لأننا نعتقد أن هذا هو المحفل المناسب لإجراء حوار مفتوح سيعزز التفاهم المشترك الذي يجب أن نتوصل إليه. وفي إطار هذه الولاية، جئنا هنا اليوم ونحن عازمون على بذل قصارى جهدنا لتحقيق الالتزامات العالمية التي ستظل تكفل اتخاذ التدابير الفعالة لرفاه مجتمعاتنا وتنميتها. ونؤكد لكم، سيدي، على كامل تعاون وفد بلدي لكفالة أن تكون هذه الدورة للجنة الأولى مثمرة على النحو الذي نتوقعه.

السيد دانكن (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد المملكة المتحدة تماما البيان الذي أدلى به اليوم زميلي السويدي بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

لقد هيمنت ضرورة إحراز التقدم في سبيل إنشاء عالم خال من الأسلحة النووية، بصورة صائبة، على قدر كبير من مناقشتنا في الأسابيع الأخيرة. وتشكل المناقشة المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية فرصة للتركيز على مسألة الأسلحة التقليدية، وانتشارها وإساءة استخدامها – وهي الأسلحة التي وصفها أحد الأمناء العامين السابقين ”بأسلحة الدمار الشامل الحقيقية“. ويؤثر هذا التحدي على آلاف الأشخاص في جميع أنحاء العالم كل يوم.

وعلى مدى السنة الماضية، عملت المملكة المتحدة جاهدة في مجال الأسلحة التقليدية، في إطار الأمم المتحدة وخارجها. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، مُنحت المملكة المتحدة تمديدا لعشر سنوات للفترة المحددة لتطهير الأراضي الخاضعة لسيطرتها من الألغام، بغية تنفيذ التزاماتنا بموجب اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة

للأفراد وتدمير تلك الألغام. ونشكر الدول الأطراف في تلك المعاهدة ونود أن نؤكد مجددا على كامل دعمنا للمعاهدة والتزامنا بها. ويسرني أن أعلن أننا وقعنا على عقد مع شركة لإزالة الألغام ونتوقع أن يبدأ مشروع تطهير أربعة مواقع في جزر فوكلاند في الشهر القادم، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

وفيما يتعلق بالذخائر العنقودية، فقد وقعنا على اتفاقية الذخائر العنقودية، ونحن الآن بصدد إعداد التشريعات اللازمة لإدراج ما تنص عليه من حظر في قانون المملكة المتحدة. وحالما يتم سن هذه التشريعات، سيكون بمقدورنا المصادقة على الاتفاقية. وبمعية الآخرين، نتطلع إلى كفالة المشاركة على أوسع نطاق ممكن في هذه المعاهدة التي تسهم بصورة حقيقية في مواجهة التهديد الذي تشكله الذخائر العنقودية على الصعيد الإنساني. ونأمل أن يتم بدء نفاذ الاتفاقية قريبا، ونتطلع إلى العمل مع حكومة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لدى تقديم المساعدة في التحضيرات لعقد الاجتماع الأول للدول الأطراف في عام ٢٠١٠.

كما واصلنا تقديم الدعم للمفاوضات الجارية على المسارين المتوازيين في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. ولسوء الطالع، يبدو أن هذه المفاوضات لم تحرز أي تقدم يذكر. وذلك أمر مؤسف. فالمملكة المتحدة تعتقد أن وضع بروتوكول جديد بموجب اتفاقية الأسلحة التقليدية كان سيكمل اتفاقية الذخائر العنقودية ويجعل بعض أوجه الحظر والقيود المفروضة على استخدامها أكثر عالمية. ونأمل أن يبذل اجتماع الدول الأطراف في تشرين الثاني/نوفمبر كل ما بوسعه لمعالجة هذه المسألة وإيجاد حل لها.

وكانت المملكة المتحدة خلال هذا العام في طليعة البلدان التي تحاول استكمال سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وتوسيع نطاقه، ولا سيما للاستجابة للشواغل المشروعة للعديد من الدول حيال عدم اشتمال السجل على فئة تتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعلى الرغم من جهود العديد من أعضاء فريق الخبراء الحكوميين الذي عقد اجتماعا هذا العام، وتقديم اقتراح في اللحظة الأخيرة يبدو أنه حظي بتأييد واسع النطاق، فقد رأى أحد الخبراء أنه غير قادر على الاتفاق على إنشاء فئة جديدة. ونرى أن ذلك كان فرصة ضائعة لتحسين فعالية سجل الأمم المتحدة. ونأمل أن يكون بمقدور المزيد من الدول في السنوات القادمة استخدام السجل، وحث الدول الأخرى على الاتفاق على ضرورة توسيع نطاق الفئات الحالية، وإثارة المسألة مع الأمين العام وفقا لمشروع القرار المعروض علينا في اللجنة الأولى هذا العام (A/C.1/64/L.50).

وفيما يتعلق بموضوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أيضا، نتطلع إلى العمل مع الزملاء والرئيس المكسيكي في الفترة التي تفصلنا عن موعد اجتماع عام ٢٠١٠ من الاجتماعات التي تعقدها الدول الأطراف مرة كل سنتين. ولا يزال هناك الكثير من العمل الذي ينبغي القيام به لكفالة تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة وإحداثه لتأثير حقيقي في الميدان. وسنروم تقديم الإسهام، بما في ذلك من خلال الترتيبات الرسمية وغير الرسمية في نيويورك وجنيف.

وفي عام ٢٠٠٦، وإلى جانب ستة بلدان أخرى من جميع أنحاء العالم، أطلقت المملكة المتحدة العملية المؤدية إلى إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة. ومنذئذ، قدمت أكثر من ١٠٠ دولة إلى الأمين العام آراءها بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، وعقدت ثلاثة اجتماعات، وصدر تقرير توافقي من فريق للخبراء الحكوميين، وعقد اجتماعان من بين الاجتماعات الستة المقررة للفريق العامل المفتوح باب العضوية. ومرة أخرى، توجت هذه الجهود بإصدار تقرير توافقي (A/AC.277/2009/1)، يوصي باتخاذ إجراء على

الصعيد الدولي لمعالجة المشاكل المتصلة بالاتجار بالأسلحة على نحو غير منظم وغير مسؤول. ونود أن نعرب مجددا عن شكرنا للسفير روبيرتو موريتان، ممثل الأرجنتين، على توجيهه لنا جميعا بمهارة خلال هذه العملية.

وفي هذا العام، قدمت المملكة المتحدة مشروع قرار جديدا، إلى جانب البلدان الستة الأصلية المشاركة في تقديمه، بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، يرد في الوثيقة A/C.1/64/L.38. والدول على وعي بما نقترحه من تغييرات على العملية، والجدول الزمني، والأحكام التي ستنظم المؤتمر الدبلوماسي المزمع عقده. وبهذه التغييرات، نبدأ بوضع إطار جديد لمعاهدة تجارة الأسلحة، يوفر لنا الاتجاه والمقصد فيما يتعلق بهدفنا العام. وسأتكلم من جديد عن مسألة مشروع قرار هذا العام في وقت لاحق خلال المناقشة.

السيد أنطونيو (موزامبيق) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد موزامبيق تماما البيانين اللذين سيدلي بهما ممثل إندونيسيا، بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، وممثل نيجيريا، بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية.

ويود وفد بلدي أن يشيد بالأمين العام على التقرير الزاخر بالمعلومات المعروض علينا (A/64/173)، الذي يجسد النتائج الإيجابية المحققة في الجهود الرامية إلى تقييد الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبه، على النحو المنصوص عليه في قراري الجمعية العامة ٦٣/٧٢ و ٦٣/٦٦. ونلاحظ مع شعور بالارتياح أن الأمم المتحدة تمكنت، خلال الفترة قيد النظر، من تنشيط أنشطتها التنسيقية فيما يتعلق بالآلية المعنية بالأسلحة الصغيرة، باعتبار ذلك خطوة نحن على يقين بأنها ستسهم في تعزيز الاتساق لدى تناول المسائل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة.

والواقع أنه كان لهذا الاتساق أثر كبير على تعزيز الملكية الإقليمية، والتشديد على أهداف ملموسة ومحددة زمنيا، والمضي قدما صوب تنسيق خطط العمل الإقليمية. ونقر بأنه لا بد من العمل على جميع الصعد من خلال تبادل التجارب واعتماد آليات جماعية تسهم في تنفيذ الصكوك الملزمة قانونا وسياسيا بشأن الأسلحة التقليدية.

وتؤكد موزامبيق مجددا على التزامها بتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونشجع المجتمع الدولي على مواصلة جهوده لتعزيز آليات فعالة لمراقبة الأسلحة بغية الحد من الطلب على الأسلحة الصغيرة والتقليل من العنف المسلح والصراعات.

ولا تزال موزامبيق ملتزمة بعملية إنشاء معاهدة لتجارة الأسلحة بغية وضع معايير دولية مشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها. وفي هذا السياق، سنواصل المشاركة الفعالة في مداولات الفريق العامل المفتوح باب العضوية في عام ٢٠١٠.

وبما أن موزامبيق شهدت سنوات من الصراع والاضطراب، فهي لا تزال تواجه التحدي المزدوج المتمثل في التصدي للتهديدات التي يتعرض لها المدنيون جراء الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب والصراع، فضلا عن التحديات الناشئة الناجمة عن انتشار الأسلحة النارية بدون ضوابط والقيود المفروضة على إدارة مخزونات الحكومة من الأسلحة. ولذلك، أود أن أسلط الضوء على بعض الخطوات التي اتخذتها حكومة موزامبيق لكفالة الملكية الوطنية لاستجابتها للتحديات التي تطرحها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي عام ٢٠٠٧، ولمواجهة التحديات الجديدة الناجمة عن التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد، اعتمدت موزامبيق قانون الأسلحة والذخائر، الذي يشكل أول خطوة صوب تحقيق تنسيق القوانين الوطنية بشأن مراقبة

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وباعتماد هذا القانون، تمثلت جهودنا في التشديد على حيازة المدنيين واستخدامهم للأسلحة الصغيرة، وحفظ سجلاتها، ووصمها وتعقبها، واستيرادها وتصديرها، ونقلها والاتجار بها، وفرض الحظر على الأسلحة وما يتصل به من عقوبات. وتنسق جميع تدخلاتنا اللجنة المشتركة بين الوزارات لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه. كما تنظم حكومة موزامبيق حملات لتوعية الجمهور، وحلقات دراسية، وحلقات العمل لشرح جميع القوانين والتدابير ذات الصلة ومناقشتها مع السكان عموما.

وتعتقد موزامبيق أن للأنشطة المُقامة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي أهمية أساسية لتوطيد الجهود المبذولة على الصعيد القطري. وفي هذا السياق، أود أن أشير إلى أن موزامبيق من بين البلدان الـ ١٣ الأعضاء في منظمة التعاون الإقليمي لرؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي، التي دأبنا على الارتباط بها بصورة فعالة منذ إنشائها في عام ١٩٩٥. والواقع أن موزامبيق ما انفكت تشارك في جميع أنواع الأنشطة الرامية إلى كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتعزيز ثقافة السلام في المنطقة، بما في ذلك مشاركتنا في عمليات مشتركة، واجتماعات إقليمية، ودورات تدريبية تحت إشراف الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. كما أن موزامبيق عضو في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، وهي بالتالي، عضو في المكتب دون الإقليمي للمنظمة، الذي يضطلع بدور أساسي في منع ومكافحة الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي، لا سيما من خلال تعزيز التعاون وتبادل المعلومات على المستوى الإقليمي في مجال منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية ومكافحته.

وتكتسي مسألة نقل الأسلحة الأهمية أيضا. وفي هذا الصدد، أود أن أقول إن موزامبيق من بين البلدان التي تدعم المبادرات الرامية إلى تعزيز شفافية نقل وصنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي إطار مساعينا لمواجهة التحديات التي تطرحها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا نزال نعول على التعاون والمساعدة التقنيين من لدن المنظمات الإقليمية والقارية والدولية، مثل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والاتحاد الأفريقي، والأمم المتحدة والشركاء الثنائيين الآخرين.

وفي الختام، أود أعرب عن أملنا بأن يعزز ازدياد الوعي بأهمية اتباع نهج منسق بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة نتائج برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة ونحن على مشارف عقد الاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقد مرة كل سنتين، المقرر في حزيران/يونيه ٢٠١٠. ومن جانبنا، تؤكد موزامبيق التزامها بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

السيد غاسبار مارتينز (أنغولا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن ارتياحي وأنا أراكم، سيدي الرئيس، تتولون رئاسة اللجنة الأولى. وأود أن أهنئكم على انتخابكم رئيسا للجنة الأولى. كما أقدم التهاني لأعضاء مكتبكم، مؤكدا لكم على كامل تعاوني لدعمكم من أجل نجاح أعمال اللجنة.

كما أود أن أشير إلى أننا نؤيد تماما البيانين اللذين سيدلي بهما لاحقا ممثل نيجيريا، بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، وممثل إندونيسيا، بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

ولا تزال أنغولا تشعر ببالغ القلق حيال مسألة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها على نحو غير مشروع بسبب ما لها من أثر سلبي على أمن البلدان واستقرارها. وفي أفريقيا، تحدث هذه الأسلحة قدرا أكبر من الأضرار وتسبب وقوع خسائر في الأرواح على نطاق واسع.

وكما هو حال أي بلد من البلدان الخارجة من الصراع، تشكل مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها على نحو غير مشروع إحدى أولويات سياسة الحكومة الأنغولية المعنية بالسلام والمصالحة الوطنية. ويستند وضع برنامج عملنا الوطني للحد من مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومنعها وإدارتها إلى التزام دولي بمواجهة هذه الآفة.

وباعتماد الدول الأعضاء، في عام ٢٠٠١، لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، تعهدت هذه الدول بجمع الأسلحة غير القانونية وتدميرها، وكان ذلك قرارا هاما لمراقبة الأسلحة التقليدية. غير أن الحاجة تمس إلى إبداء المجتمع الدولي لقدر أكبر من الالتزام، يتوج بالتفاوض في المستقبل على إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة وبدء نفاذها.

وعلى الصعيد الوطني، اتخذت حكومة بلدي مجموعة من التدابير لمعالجة هذه المشكلة. ففي نيسان/أبريل ٢٠٠٨، اعتمدت الحكومة برنامج عمل لنزع سلاح السكان المدنيين، حدد استراتيجية لجمع الأسلحة غير المشروعة، بالتركيز على الأهداف التالية: نزع سلاح المدنيين الحائزين لأسلحة الحرب؛ ونزع سلاح الجانحين؛ واستبدال أسلحة الحرب التي تستخدمها شركات الأمن الخاصة؛ وإزالة أسلحة الحرب من المخزونات المخبأة. ولتنفيذ البرنامج، تم تقسيمه إلى أربع مراحل: التنظيم والتوعية، والتسليم الطوعي للأسلحة، والجمع الإلزامي للأسلحة، والمراقبة والتوازن.

وشملت المرحلة التنظيمية استعراض التشريعات المتعلقة بالاتجار بالأسلحة النارية وأسلحة الصيد والترفيه، والقوانين المتعلقة بشركات الأمن الخاصة، والقواعد المتعلقة باستخدام القوات المسلحة والشرطة الوطنية لأسلحة الحرب.

وشملت مرحلة التوعية تنظيم حلقات دراسية وحملات إعلامية جماهيرية لجمع الأسلحة. وسلم السكان ١ ٩٣٩ قطعة سلاح من مختلف الأعيرة.

وخلال مرحلة التسليم الطوعي للأسلحة، سلم السكان ٩٨٦ ٣٢ قطعة سلاح من مختلف الأعيرة، بما في ذلك ٦٧٥ ٤ قطعة سلاح كانت بحوزة الجيش والشرطة بشكل غير قانوني.

وخلال مرحلة الجمع الإجباري للأسلحة، تم جمع ٦٦٦ ٨ قطعة سلاح من مختلف الأعيرة. ونتيجة للإجراءات القسرية، رفعت دعاوى جنائية حوكم فيها ٥٨ شخصا على الحيازة غير القانونية للأسلحة النارية، وحكم على المجرمين بعقوبات بالسجن لفترات تتراوح بين ستة وسبعة أشهر.

وبعد عام على تنفيذ برنامج العمل المتعلق بنزع سلاح المدنيين، فإن النتائج كما يلي: تم تسليم وجمع ٠٦٤ ٥٥ قطعة سلاح؛ و ٢٦٦ ٢٠٠ قطعة ذخيرة؛ و ٦٦٥ ٣٥ جهازا لشحن البنادق؛ و ٧٨١ ١٥ من المتفجرات؛ وعُثِرَ على ٤٩ من مخزونات البنادق. ومن بين الأسلحة التي تم جمعها، عثر على ٠١٥ ٣٤ قطعة سلاح في حالة تقنية جيدة و ٠٤٩ ٢١ في حالة سيئة. وتم تحويل الأسلحة التي كانت في حالة جيدة إلى القوات المسلحة والشرطة الوطنية، بحسب أعيرتها، بينما يجري تدمير الأسلحة القديمة.

ولئن كانت النتائج المحرزة مؤشرا جيدا على ما يجري القيام به من عمل متواصل، فإنها تدل على أنه لا يزال يتعين علينا قطع شوط طويل. ولسوء الطالع، لا تتوفر أنغولا على تقدير دقيق لعدد الأسلحة التي يحوزها المدنيون بصورة غير قانونية. غير أن حكومة أنغولا لم تدخر أي جهد في الكفاح من أجل نزع سلاح سكانها، وتحديد

الأولوية لمسؤولية مؤسساتها ذات الصلة المعنية بالقانون والنظام وتعزيزها، وفقا للطابع الملح لهذه المهمة الهامة.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أبلغ اللجنة بأن بلدي يعول، في ذلك المسعى، على الإسهام القيم للمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، مثل منظمة أنغولا ٢٠٠٠، ومنظمة هالو ترست، ومركز الدراسات الاستراتيجية في أنغولا ومختلف المؤسسات الدينية.

وفي هذه العملية المتواصلة، نسلط الضوء أيضا على الإنجازات التالية: تنظيم حلقات دراسية بمساعدة الأمم المتحدة لتدريب المدربين على نزع سلاح السكان المدنيين؛ وتبادل التجارب في هذا المجال مع البلدان المجاورة التي تعيش واقعا مماثلا؛ والتوقيع على بروتوكول مع مركز الدراسات الاستراتيجية في أنغولا لإجراء تحقيق في آثار نزع السلاح على البلد؛ والتوقيع على بروتوكول للتعاون مع منظمة هالو ترست بشأن تدمير الأسلحة القديمة.

وعلاوة على ذلك، تدرك أنغولا أنه لا يزال أمامها طريق طويل، وتود أن تغتنم هذه الفرصة لتكرر مناشدة المجتمع الدولي، والشركاء التقليديين على نحو خاص، أن يواصلوا تقديم كل ما يلزم من دعم لتحقيق أهدافنا لنزع السلاح. وبفضل الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الأنغولية في المرحلة الأولى، سجلنا انخفاضا في انتشار الأسلحة النارية وما نجم عنه من انخفاض للجرائم المرتكبة بتلك الأسلحة، مما شكل إسهاما هاما في تعزيز الشعور بالأمن لدى مواطنينا.

السيد لابي (شيلي) (تكلم بالإسبانية): في هذه المناقشة المواضيعية، يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل أوروغواي بالنيابة عن السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها.

وفي الدورة الثالثة والستين للجنة الأولى، أعربنا عن ارتياحنا للنتيجة الناجحة لعملية أوسلو، التي توجت بصياغة نص اتفاقية الذخائر العنقودية، وللتقدم المحرز في النظر في مسألة الأسلحة التقليدية في إطار القانون الإنساني الدولي.

وإذ أننا بدأنا بالفعل في تنفيذ اتفاقية أوسلو – وهي عنوان يشيد بما أبدته النرويج من ريادة في ذلك المجال – استضافت سنتياغو دي شيلي قبل بضعة أسابيع الاجتماع الإقليمي الرابع بشأن الذخائر العنقودية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد حظي ذلك الحدث، الذي رعته النرويج مرة أخرى، بالدعم القيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحضور المبعوث الخاص لممثل الأمم المتحدة السامي لشؤون نزع السلاح، السفير سيرجيو دوارتي، الحاضر بين ظهرانينا هنا اليوم.

وعلى الرغم من أن منطقتنا ليست متضررة بشدة من آفة الذخائر العنقودية والمتفجرات من مخلفات الحرب، فقد تعهدنا بالتزام إنساني تماشيا مع عملية بناء الديمقراطية التي أوجدت، على مدى العقدين الماضيين، بيئة للأمن تتسم بالثقة والتعاون في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

وهكذا، فقد مكننا الاجتماع الإقليمي الرابع، علاوة على تناول المسائل الإجرائية، من تعميق النقاش بشأن مبادئ ونماذج القانون الإنساني الدولي والأمن الإنساني، التي يجب مواءمتها مع المصالح الأمنية والدفاعية الاستراتيجية المشروعة التي يحددها كل بلد بصورة سيادية. وفي ذلك الصدد، أعاد الاجتماع التأكيد على الروح الإنسانية للتعاون الدولي التي ألهمت اتفاقيتي أوتاوا وأوسلو.

وفي الاجتماع الإقليمي، أعلنت وزارة الدفاع في شيلي عن إزالة الذخائر العنقودية من جميع مخزوناتنا العسكرية وتقديم مشروع قانون إلى مجلس الشيوخ بشأن مساعدة ضحايا الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب. واتفاقية أوسلو، من جانبها، حظيت بالفعل بموافقة لجنة العلاقات الخارجية في مجلس النواب بالإجماع.

وعلاوة على ذلك، يسرني أن أبلغ اللجنة الأولى بأن بلدي، ومرة أخرى بناء على مبادرة واقتراح للنرويج، ستحتضن الاجتماع التحضيري للاجتماع الأول للدول الأطراف في اتفاقية أوسلو في نسيان/أبريل ٢٠١٠. وسيعقد ذلك الاجتماع في لاو، البلد الأكثر تضررا من الذخائر العنقودية، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

إن سياسة شيلي فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية واضحة للغاية. ويجب أن تكون كذلك، لأن هذا هو المجال الذي يمكن فيه للبلدان مثل بلدنا، التي لم تحز أسلحة الدمار الشامل و لم تفكر أبدا في حيازتها، أن تسهم على نحو فعال في الأمن الدولي. وتتناول شيلي المسائل المتعلقة بالأمن والدفاع مسترشدة بنبراس التعاون على الصعد الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف. ولذلك السبب، شاركنا على نحو فعال للغاية في إنشاء مجلس أمريكا الجنوبية للدفاع، وهو جهاز فرعي لاتحاد أمم أمريكا الجنوبية، أنشئ في سانتياغو في شباط/فبراير من هذا العام بعد عملية مكثفة من المفاوضات جرت في عاصمتنا. ويشكل مجلس أمريكا الجنوبية للدفاع محفلا جديدا للحوار والتعاون، يروم تنفيذ إعلان أمريكا الجنوبية منطقة للسلام والتعاون، الذي اعتمده رؤساء دولنا وحكوماتنا في غواياكويل في عام ٢٠٠٢.

وقد اضطلعت الشفافية بدور هام للغاية في تهيئة أجواء الثقة في منطقتنا. وتشكل اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في حيازة الأسلحة التقليدية، على نحو خاص، خطوة هامة للغاية لأنها تمنح السلطة القانونية للتقارير الإجبارية التي لها طابع ملزم سياسيا، في إطار الأمم المتحدة ومن خلال سجل الأسلحة التقليدية.

وستظل شيلي تبذل قصارى جهدها لتحسين الآليات الأمنية في منطقتنا. وتشكل خطة العمل التي أقرها وزراء الدفاع في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية خارطة طريق طموحة نعتقد أنه لا بد من تنفيذها على نحو كامل.

ويود وفد شيلي أن يشدد مرة أخرى على ضرورة المضي قدما نحو التعجيل بإبرام معاهدة لتجارة الأسلحة. وفي ظل قيادة السفير روبيرتو غارسيا موريتان الحكيمة والمقتدرة على الدوام، أصدر الفريق العامل المفتوح باب العضوية الذي أنشأته الجمعية العامة بقرارها ٦٣/٢٤٠ تقريره (A/AC.277/2009/1) بعد الدورتين اللتين عقدتا هذا العام. ونهنئ السفير غارسيا موريتان على تحقيقه لتلك النتيجة في أجواء اتسمت بتوافق الآراء.

ونرى أن المسألة الأساسية تظل هي انعدام القواعد القانونية العالمية التي تنظم استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، بغية الحيلولة دون إسهام عمليات النقل هاته في الصراعات، وتشريد الأشخاص وتأجيج الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب. وبطبيعة الحال، يحق للدول أن تحصل على الوسائل المشروعة للدفاع بغية حماية مصالحها الأمنية، التي تحظى بدورها بالاحترام بموجب ميثاق الأمم المتحدة أيضا.

غير أن الاتجار بالأسلحة، كما لم يفت زملاءنا من المجتمع المدني الإشارة إليه على الإطلاق، يؤثر على التمتع بحقوق الإنسان وممارستها على نحو فعال في حالات محددة نعرفها حق المعرفة وتركز عليها أيضا مختلف أجهزة المنظومة المتعددة الأطراف. فالاتجار غير المشروع بالأسلحة يعزز القدرة التعطيلية للجريمة المنظمة عبر الوطنية ويوفر الوسائل الهجومية للاتجار بالمخدرات والإرهاب. ويجب علينا أن ننظر في ضرورة إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة وفي مضمونها استنادا، في رأينا، إلى نموذج الأمن الإنساني، مع مراعاة أن المبدأ القانوني الذي ينبغي حمايته يتمثل، أولا وقبل كل شيء، في حقوق بني البشر من لحم ودم. إن أركان الأمم المتحدة –

الأمن وحقوق الإنسان والتنمية – على النحو المحدد في الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة عام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، مترابطة وتعزز بعضها بعضا. وينبغي للتفاوض بشأن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة أن يساعد على تحقيق أوجه التلاحم هاته من خلال الارتقاء بالمعايير القانونية والأخلاقية التي يتعين أن تنظم المجتمع الدولي.

وما زالت المفاوضات بشأن الذخائر العنقودية جارية في جنيف في إطار اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وقال صديقنا رئيس فريق الخبراء الحكوميين، السفير غوستافو إينشيل، مدير قسم الأمن الدولي في وزارة الخارجية الأرجنتينية، إنه ليس صانع معجزات – ولكن ليست هناك حاجة إلى المعجزات، لأن إبرام بروتوكول بشأن الذخائر العنقودية أمر منطقي للغاية ومن شأنه أن يضيف قيمة كعنصر مكمل لاتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية وليس كبديل لها. ومن المؤسف أن نلاحظ أن مفاوضات جنيف لم تركز على الاحتياجات الإنسانية، ولكنها ركزت على الاعتبارات العسكرية.

أما المجال الآخر الذي ينبغي لنا أن نمضي فيه قدما فهو التنظيم المتعدد الأطراف للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وشيلي مستعدة للعمل من أجل تطوير برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة ليصبح صكا ملزما قانونا يعالج بجدية مسألة أساسية: هي انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وللأسف، إن النظرة الضيقة لقاعدة توافق الآراء ما زالت تحبط تطلعات الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي هذا المقام مرة أخرى، ندعو إلى التركيز على الأمن الإنساني الذي محوره أمن الأفراد ورفاهيتهم. ونتوجه بالشكر إلى السفير بابلو ماسيدو على توليه مهمة رئاسة اجتماع عام ٢٠١٠ من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين. وستكون هذه بلا شك مهمة بطولية ونؤكد له على دعمنا الكامل.

أختتم بياني بتوجيه تحية احترام صادقة إلى المجتمع المدني الذي ساعدنا بتجرد في عملنا. ويذكرنا هذا بأن كامل الصرح المؤسسي والقانوني المتكامل الذي تشكل هذه اللجنة جزءا منه ليس هدفا في حد ذاته، بل هو أداة لخدمة أعلى القيم للبشرية. وعندما نخاطر نحن الدبلوماسيون المحترفون والمفاوضون بالخضوع لإغراء الرضا بالحد الأدنى من المعايير، بل والسخرية، فإن من المفيد أن نكون أمام الفاجعة للرجال والنساء الودودين الذين تحفزهم المبادئ: وهم أعضاء العديد من المنظمات غير الحكومية الذين هم معنا خلال هذه الدورة.

السيد ماهلي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): إنه وقت هام للنظر في الأسلحة التقليدية. فالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ما فتئت تجذب قدرا كبيرا من الاهتمام في برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وفي فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأسلحة التقليدية الذي أوشك على الموافقة على إضافة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة جديدة. ويجري حاليا عقد اجتماعات لأفرقة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة بشأن النفقات العسكرية والذخيرة. وتماشيا مع الاهتمام الأكبر بالأسلحة التي يتم استخدامها يوميا في جميع أنحاء العالم، ما برح المجتمع الدولي يناقش منذ عامين الآن إبرام صك ملزم قانونا لتحسين تنظيم عمليات نقل الأسلحة ومنع وقوع هذه الأسلحة في أيدي جهات غير مسؤولة. وينبغي لجميع الحاضرين في هذه القاعة إدراك أن الولايات المتحدة ترى أن عمليات نقل الأسلحة الخاضعة السيئة التنظيم تشكل مجازفات خطيرة جدا وتستحق منا اهتماما عاجلا.

على الرغم من أن عمليات نقل الأسلحة، سواء أكانت أسلحة صغيرة أم طائرات مقاتلة بملايين الدولارات، مسائل تتعلق بالقرارات الوطنية، وحق لجميع الحكومات المسؤولة في الدفاع عن النفس، وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، يمكن أن تصبح هذه العمليات أيضا من المصادر الرئيسية لتصعيد الأعمال الإرهابية وما يقوم به أباطرة الحرب الاستبداديون والطغاة الشموليون من أعمال قتل قد تكون من أعمال الإبادة الجماعية، وكوابيس الانتشار والاختلالات المزعزعة الاستقرار التي تقوض السعي لتحقيق الأمن والعيش الآمن لملايين من الناس.

وتفخر الولايات المتحدة، ولها ما يبرر ذلك، بنهجنا الوطني في إطار القانون والنظام نحو مراقبة نقل الأسلحة والتأكد من أنه بمجرد نقل تلك الأسلحة سيحتفظ بها وستستخدم للأغراض المشروعة التي من أجلها تمت حيازتها وتقوم حكومة الولايات المتحدة عمليا كل شهر باستعراض مفصّل للآلاف من طلبات تصدير الأسلحة حيث تطبق عليها معايير صارمة وتُصنف وفقا للمعلومات والتقييمات الاستخبارية المتاحة ولا تتم الموافقة عليها إلا عندما تكون هناك أدلة واقعية ومعقولة على أن لدى الجهة المستفيدة بعينها احتياجا مشروعا للقدرة التي ستكتسبها من عملية النقل المحتملة وضمانات كافية لمنع إعادة نقلها عمدا أو تسريبها لاستخدامات أخرى أقل شأنا نظرا لانعدام المساءلة.

وتتطلب هذه العملية من الحكومة والمصدرين المحتملين بذل جهد هائل. إنها عملية مكلفة وتسفر عن رفض التصدير إذا كانت الظروف مشبوهة. وفي وسع ذلك أن يكون مخالفا للمصلحة التجارية لشركات الولايات المتحدة. لكننا نرى أنه الثمن الذي يجب دفعه لمحاولة وقف تدفق القدرات إلى الجماعات الإرهابية والدول المارقة وغيرهم ممن يقوضون سيادة القانون في الشؤون الدولية. كما أنه السبب في أن الولايات المتحدة تؤمن إيمانا راسخا بأنه تقع على عاتق المجتمع الدولي بأكمله مسؤولية عدم القبول بأقل من أعلى المعايير الممكنة في الاتفاقات الدولية وأنشطة الإبلاغ خلال المداولات بشأن الأسلحة التقليدية. وبالتالي، نرى أن ذلك هو الهدف من التفاوض على إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة.

تأخذ الأمم المتحدة هذا العام مسائل الأسلحة التقليدية على محمل الجد، وتحيي الولايات المتحدة ذلك الجهد. إن مشروع القرار المقدم هذا العام والمتوقف على التحرك نحو عقد مؤتمر بشأن تجارة الأسلحة (A/C.1/64/L.38) يمثل نهجا محسنا والولايات المتحدة مستعدة لتأييده بقوة.

ويدعو مشروع القرار بشأن عقد معاهدة لتجارة الأسلحة في الوقت الراهن إلى عمل يمتد لمدة خمسة أسابيع قبل عقد مؤتمر بشأن معاهدة لتجارة الأسلحة في عام ٢٠١٢. وتلك فترة قصيرة للغاية للنظر بجدية في موضوع معقد وهام من هذا القبيل. وفي الواقع، لولا القيادة القديرة لروبرتو غارسيا موريتان في الفريق العامل المفتوح باب العضوية، لَمِلتُ إلى القول إنها مهمة مستحيلة. وتتفهم الولايات المتحدة رغبة العديدين في تناول هذا الموضوع بسرعة وبدء العمل الملموس بغية التقليل من حالات الموت والتعطيل وعدم الاستقرار التي يمكن أن تزيدها سوءا العمليات المشبوهة لنقل الأسلحة. ولكن ذلك يدعو جميع المشاركين في هذه المناقشات إلى أن يدركوا أيضا المسؤولية الضخمة المتمثلة في استخدام الوقت الضيق المتاح بأنجع صورة. ونحن ببساطة لا يمكننا أن نسمح باستخدام وقت العمل للإدلاء ببيانات عامة ومكررة وفارغة وبلا مضمون مهما كانت قد تبدو جذابة. وبدلا من ذلك، يجب علينا استخدام كل يوم لتقديم اقتراحات موضوعية للنظر الجاد فيها واستعراضها، وليس لما ينبغي استبعاده من وثيقة ملزمة قانونا، وإنما ما ينبغي إدراجه لوضع معايير عالية ولكفالة

التنفيذ الفعال وهما الأمران اللازمان للتوصل إلى قرار ناجح. ونشجع روبرتو غارسيا موريتان على اتباع ذلك النهج في الدورات القادمة.

أما بالنسبة للولايات المتحدة، فإننا نتعهد بأن نقدم في الاجتماع المقبل قائمة بأنواع الشروط الجوهرية التي نرى أن إدراجها ضروري في أي مداولات بشأن عقد معاهدة لتجارة الأسلحة تسفر عن نتيجة ناجحة، وإظهار جدواها ومن ثم الدفاع عن تلك الشروط ودعمها. إن إبرام معاهدة فعالة لتجارة الأسلحة مهمة صعبة وتتسم بالتعقيد وتتطلب قدرا كبيرا من الجهود المحلية فضلا عن التعاون الدولي والشفافية.

وتعتقد الولايات المتحدة أن موضوع إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة يكتسي قدرا كافيا من الأهمية بالنسبة للأمن القومي والاستقرار الدولي لدرجة أنه يتعين على المداولات أن تسفر عن اتخاذ قرارات على أساس توافق الآراء، من أجل كفالة أوسع مشاركة ممكنة. وترى أن أي وثيقة لا تحظى بدعم الجهات الدولية الفاعلة الهامة القادرة على التصرف خارج نطاقها وتنقصها أهداف ومقاصد المؤسسين ستكون أسوأ من عدم وجود وثيقة على الإطلاق.

وتوافق الآراء مفهوم حاسم الأهمية بالنسبة للولايات المتحدة، لأنه يضمن المعايير الرفيعة اللازمة لخروج مداولاتنا بنتائج فعالة في المستقبل. إنه ليس ذريعة لتجنب الخيارات الصعبة أو الضوابط التداولية الحقيقية، ولا ينبغي للآخرين أن يأملوا في أن يكون كذلك. ولا شك في أن معظم عناصر أي نتيجة ستخضع لمداولات جدية ومطولة. وفي الواقع، فقد مررنا بتجربة امتدت لأكثر من أربعة عقود من هذه المداولات وكانت في بعض الأحيان مؤلمة لدرجة تجعل العديد من المشاركين يندفعون بشكل لا مفر منه سعيا إلى أحكام مبسطة أو ضحلة كانوا يرونها جيدة أو يسهل الاتفاق بشأنها.

والولايات المتحدة تعتبر عمليات نقل الأسلحة التقليدية، مع شيوعها وقدراتها ذات الاستخدام المزدوج واحتمال إلحاق الضرر، موضوعا بالغ الأهمية للأمن القومي والدولي لدرجة لا تسمح بمعالجته على مستوى أقل من التفاصيل والانخراط الذي يستحقه. وهذا لن يجعل المداولات أسهل، ولكنه يعطيها الفرصة الأكبر لأن تصبح ذات جدوى بحيث تحظى باهتمام الدول ومشاركتها اللازمين لنجاحها في نهاية المطاف.

ولا ينبغي لأحد أن يشكك في استعداد الولايات المتحدة، على أساس مشروع القرار الحالي، للاشتراك بهمة وبصورة موضوعية وعلى نطاق واسع في السعي إلى تحقيق نتيجة تضع معايير عالية للسلوك المتوقع في النشاط الدولي وفي التنفيذ على الصعيد الوطني. ونحن لسنا مستعدين للتسرع في الحكم بالموافقة على منتج ضعيف أو ينطوي على ثغرات من أجل الحصول على موافقة سريعة من الدول التي ترغب في مواصلة تقديم الدعم، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للإرهابيين والقراصنة وأمراء حروب الإبادة جماعية من أجل تحقيق ربح سريع أو منفعة قصيرة الأجل.

السيد أوسكيبر (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): إن انتشار الأسلحة التقليدية، شأنه شأن انتشار أسلحة الدمار الشامل، هو أيضا مدعاة للقلق بالنسبة لتركيا. وعلى وجه الخصوص، يشكل التراكم المفرط والانتشار المنفلت للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تهديدا كبيرا للسلام والأمن، وكذلك للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في العديد من البلدان.

هناك أيضا علاقة موثقة جيدا بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة والإرهاب. وكبلد ما زال يعاني من الإرهاب، تولي تركيا أهمية كبيرة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه وعلى آثاره السلبية على الأمن

والسلامة. ولذلك، تؤيد تركيا وضع معايير وقواعد فعالة تهدف إلى القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

وتؤيد تركيا اتباع نهج شامل لتطوير الأدوات اللازمة وتنفيذ ممارسات معينة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه. وعلى وجه الخصوص، فإننا نعتقد أن التدابير التي يجب اتخاذها ينبغي أن تتضمن السلسلة الكاملة من الخطوات من تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى مصادرتها وتدميرها. إن الشفافية وتبادل المعلومات من شأنهما أن يساعدا بالتأكيد على تعزيز الاتساق في تنفيذ المعايير المتعددة الأطراف المتفق عليها بشأن هذه الأسلحة.

وعلى الرغم من وجود العديد من الصكوك الدولية التي تعالج ضوابط النقل، ما زال يجري نقل عدد كبير من قطع الأسلحة، بصورة غير مشروعة للأسف، مما يشير إلى الحاجة إلى زيادة التركيز على التنفيذ الفعال لهذه الصكوك. كما يحملنا ذلك على الاعتقاد بأن منع الاتجار غير المشروع من جميع جوانبه ينبغي أن يشمل تطبيق أنظمة فعالة على عمليات النقل القانوني للأسلحة والذخائر. وينبغي لأي نظام فعال لمراقبة النقل أن يقوم على القانون وتدعمه آليات تنفيذ شاملة.

وما فتئت تركيا ملتزمة بالتنفيذ الفعال لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ومواصلة تعزيزه. ونحن نولي أهمية خاصة لتنفيذ التوصيات وإنشاء آلية متابعة لبرنامج العمل. ونعتقد أن التعاون الدولي والمساعدة الدولية من الأمور الأساسية لنجاح تنفيذ البرنامج وغيره من الوثائق والتدابير ذات الصلة.

وستستمر تركيا في الإسهام في الجهود المبذولة في إطار الأمم المتحدة والمحافل الأخرى لتعزيز التعاون الدولي والإقليمي، واعتماد وتنفيذ معايير وقواعد إضافية في هذا المجال، عند الاقتضاء. لذلك، ما زلنا نؤيد إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة توقف التجارة غير المنظمة وغير المنضبطة في الأسلحة التقليدية في جميع أنحاء العالم وتضع معايير مشتركة للتجارة العالمية فيها ونؤيد أيضا الجهود التكميلية لبعض المنظمات الإقليمية والمبادرات في هذا المجال.

ونحن نتشاطر رؤية عالم خال من الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وتركيا طرف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، وهي تؤيد تأييدا كاملا الجهود المبذولة من أجل تنفيذها بصورة فعالة وإضفاء الطابع العالمي عليها. ونواصل متابعة عملية تدمير الألغام المضادة للأفراد المخزونة في المرفق التركي للتخلص من الذخائر التركية بأقصى قدر من الرعاية واليقظة. وقد دمرت تركيا بالفعل جميع صمامات مخزونها من الألغام، مما يجعل هذه الألغام غير صالحة للاستعمال. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأناشد مرة أخرى الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية بعد، أن تفعل ذلك.

وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد أيضا أنه بما أن الحقوق والواجبات المنصوص عليها في اتفاقية أوتاوا لا تنطبق إلا على الدول الأطراف فيها، فإن موافقة الدول الأطراف المعنية أمر ضروري متى وحيثما جرى التفكير في الاتصال بجهات فاعلة مسلحة من غير الدول في سياق الاتفاقية. ولا ينبغي لهذه الأنشطة أن تخدم مآرب المنظمات الإرهابية بأي حال من الأحوال.

وما برحت تركيا أيضا تشترك في عملية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية، وتشارك بفعالية في العمل الجاري في اجتماعات فريق الخبراء الحكوميين بشأن الذخائر العنقودية في إطار اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

ونتشاطر القلق الإنساني الذي يدفع بالجهود الدولية للحد من استخدام الذخائر العنقودية. ونتوقع من فريق الخبراء الحكوميين أن يكثف جهوده لإعداد وثيقة ينبغي أن تراعي شواغل جميع الأطراف. وفي هذا الصدد، نحن ندرك ضرورة ألا تتداخل هذه الوثيقة كليا مع الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

أخيرا وليس آخرا، أود أن أؤكد مجددا دعمنا لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ونظام الأمم المتحدة الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية فهو أحد التدابير الهامة لكفالة الشفافية وبناء الثقة. وتوفر تركيا بانتظام بيانات لهذه الآلية المفيدة التي تكمل عملنا في هذا المجال. وندعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم تستفد من هذا الصك إلى أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير.

السيد روديارد (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم حركة عدم الانحياز.

في البداية، تؤكد الحركة مجددا على مبادئها التأسيسية، وتؤكد من جديد الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وتصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها من أجل الدفاع عن النفس والاحتياجات الأمنية. وتعرب الحركة عن قلقها إزاء التدابير القسرية الانفرادية وتشدد على أنه يجب ألا توضع أي قيود لا مبرر لها على نقل هذه الأسلحة.

نحن ندرك الخلل الكبير في إنتاج الأسلحة التقليدية وحيازتها والاتجار بها بين الدول الصناعية ودول حركة عدم الانحياز، وندعو الدول الصناعية إلى إجراء تخفيض كبير في إنتاج الأسلحة التقليدية وحيازتها والاتجار بها بغية تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وما زالت حركة عدم الانحياز تشعر بقلق بالغ إزاء صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة وتراكمها المفرط وانتشارها دون رقابة في العديد من مناطق العالم. ونحن ندرك الحاجة إلى وضع ضوابط على الملكية الخاصة للأسلحة الصغيرة والمحافظة على تلك الضوابط. وندعو جميع الدول، ولا سيما الدول الرئيسية المنتجة للأسلحة، إلى ضمان اقتصار إمدادات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الحكومات أو الكيانات التي تأذن الحكومات لها بذلك حسب الأصول فحسب، وإلى تنفيذ الحظر والقيود القانونية التي تمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتشجع مجموعتنا جميع المبادرات التي تقوم بها الدول لتعبئة الموارد والخبرات، فضلا عن تقديم المساعدة لتعزيز التنفيذ الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

وتؤكد حركة عدم الانحياز أهمية التنفيذ السريع والكامل لبرنامج العمل. وفي هذا الصدد، نشدد على أن المساعدة والتعاون الدوليين جانبان ضروريان في التنفيذ الكامل لبرنامج العمل. وتعرب الحركة عن خيبة أملها إزاء عجز مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي عقد في نيويورك، في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، عن التوصل إلى اتفاق على وثيقة ختامية.

ونشير إلى الاجتماع الثالث للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، الذي عقد في نيويورك من ١٤ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨ ونظر في تنفيذ برنامج العمل على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية. وتؤكد حركة عدم الانحياز الصلاحية الكاملة لبرنامج العمل وتشجع الدول الأعضاء على تنسيق

الجهود في الأمم المتحدة بغية التوصل إلى اتفاق بشأن متابعة برنامج العمل من أجل ضمان تنفيذه تنفيذا كاملا. وندعو إلى التنفيذ الكامل للصك الدولي الذي اعتمدته الجمعية العامة لتمكين الدول من تحديد الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واقتفاء أثره في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها.

وما زالت حركة عدم الانحياز تأسف لاستخدام الألغام المضادة للأفراد في حالات الصراع بغية تشويه المدنيين الأبرياء وقتلهم وترويعهم، في انتهاك للقانون الإنساني الدولي. فهذا يحرمهم من الوصول إلى الأراضي الزراعية مسببا المجاعة ويجبرهم على الفرار من ديارهم في نهاية المطاف، ويؤدي إلى انخفاض عدد السكان ومنع المدنيين من العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية. وندعو جميع الدول التي يمكنها توفير ما يلزم من المساعدة المالية والتقنية والإنسانية لعمليات إزالة الألغام الأرضية وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي للضحايا، وكذلك ضمان الوصول الكامل للبلدان المتضررة إلى المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام، إلى أن تفعل ذلك.

ودول حركة عدم الانحياز، الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، تدعو الدول التي لم تصبح أطرافا في الاتفاقية بعد إلى أن تفعل ذلك. وتتطلع دول حركة عدم الانحياز الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد إلى المؤتمر الاستعراضي الثاني القادم، المزمع عقده في كارتاخينا، كولومبيا، في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

وتشجع دول حركة عدم الانحياز، الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها، الدول على أن تصبح أطرافا في الاتفاقية وبروتوكولها الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب.

إننا ندرك الآثار الإنسانية الضارة لاستخدام الذخائر العنقودية، ونؤكد موقف الحركة المبدئي بشأن الدور المركزي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة. ونحيط علما باستمرار النظر في مسألة الذخائر العنقودية في سياق الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ونلاحظ كذلك أن باب التوقيع على اتفاقية الذخائر العنقودية قد فتح في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وأخيرا، وفيما يتعلق بموضوع مستقبل معاهدة تجارة الأسلحة، تقر حركة عدم الانحياز بالحاجة إلى معالجة المشاكل المتصلة بالتجارة غير المنظمة في الأسلحة التقليدية وتسريبها إلى السوق غير المشروعة. إن حركة عدم الانحياز إذ تعتبر أن هذه المخاطر يمكن أن تؤجج عدم الاستقرار والإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، فإنها تؤيد الإجراءات الدولية المتخذة لمعالجة المشكلة. وينبغي أن تكون هناك مسؤوليات على كل من المصدرين والمستوردين لمعالجة الحالة الراهنة، على أساس المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، وبطريقة غير تمييزية.

ونظرا لما تتسم به مسائل عمليات نقل الأسلحة التقليدية من تعقد، لا بد من الاستمرار في النظر على أساس تدريجي وبطريقة منفتحة وشفافة في الجهود المبذولة في إطار الأمم المتحدة لمعالجة عمليات نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي لكي يتحقق التوازن على أساس توافق الآراء، الأمر الذي يعود بالفائدة على الجميع، مع مراعاة أن تكون مبادئ ميثاق الأمم المتحدة في صميم هذه الجهود.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أيرلندا لعرض مشروع القرار A/C.1/64/L.16.

السيدة كيلي (أيرلندا) (تكلمت بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي تأخذ فيها أيرلندا الكلمة في دورة هذا العام، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، وأعضاء المكتب على انتخابكم وأؤكد لكم تعاون وفدي الكامل.

أخذت الكلمة لأعرض مشروع القرار A/C.1/64/L.16، المعنون ''اتفاقية الذخائر العنقودية''. وكما تعلم اللجنة، فقد اعتمدت اتفاقية الذخائر العنقودية في دبلن في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٨ وفتح باب التوقيع عليها في أوسلو في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وحتى هذا اليوم، وقعت على الاتفاقية ١٠٠ دولة وصدقت عليها ٢٣ دولة. وستدخل حيز النفاذ بعد ستة أشهر من التصديق الثلاثين عليها.

إن الأمين العام هو الوديع للاتفاقية التي ارتبطت الأمم المتحدة ببلورتها ارتباطا وثيقا. وتوكل الاتفاقية إلى الأمم المتحدة مهاما إدارية مختلفة، وتحقيقا لهذه الغاية، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٧١/٦٣ في العام الماضي، الذي يطلب إلى الأمين العام أن يقدم المساعدة الضرورية وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات للاضطلاع بالمهام الموكلة إليه بموجب اتفاقية الذخائر العنقودية. ويسعد وفدي كثيرا أن هذا القرار قد اعتمد بدون تصويت.

وعرضت حكومة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية عرضا سخيا لاستضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف في الاتفاقية، الذي يجب أن يُعقد في غضون سنة واحدة من دخول الاتفاقية حيز النفاذ. وهذا مناسب بشكل خاص حيث إن لاو تضررت بالقنابل العنقودية أكثر من أي بلد آخر في العالم.

ولذلك، اشتركت أيرلندا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/64/L.16 للجنة لتنظر فيه. إنه قصير وبسيط وهدفه الوحيد هو أن نسجل رسميا العرض الكريم المقدم من لاوس لاستضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف وأن نطلب إلى الأمين العام أن يقوم، وفقا لأحكام الاتفاقية، بالتحضيرات اللازمة لعقد الاجتماع الأول للدول الأطراف في الاتفاقية عقب دخولها حيز النفاذ.

إن مشروع القرار ذا طابع إجرائي. وقد طلب القرار الذي اتخذ العام الماضي إلى الأمين العام بالفعل أداء جميع المهام الإدارية الموكلة إلى الأمم المتحدة بموجب الاتفاقية، ومشروع القرار هذا لا يسعى إلى فرض أي مهام إضافية على عاتق الأمم المتحدة. وبما أن تكاليف الاجتماعات تتحملها الدول الأطراف في الاتفاقية، فإن مشروع القرار لا يحمل المنظمة أي أعباء مالية.

يحدونا الأمل في أن يتسنى للجنة اعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

السيدة فوماتشانه (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) (تكلمت بالإنكليزية): أخذ وفدي الكلمة للإدلاء ببيان موجز بشأن مشروع القرار A/C.1/64/L.16، المعنون ''اتفاقية الذخائر العنقودية''، الذي عرضته ممثلة أيرلندا للتو.

ما زالت مسألة المتفجرات من مخلفات الحرب، المعروفة باسم الذخائر العنقودية أو الذخائر غير المنفجرة، تهدد وتعرقل التنمية الاجتماعية – الاقتصادية وجهود القضاء على الفقر لأكثر من ٨٠ بلدا في جميع أنحاء العالم.

ومن بين هذه البلدان، فإن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية هي الأكثر تضررا. وضحايا الذخائر العنقودية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية – سجل حوالي ٣٠٠ ضحية سنويا في غضون السنوات الـ ٣٠ منذ نهاية الحرب – يمثلون نسبة ٥٠ في المائة من ضحايا الذخائر العنقودية على مستوى العالم. ويرجع ذلك إلى كون أن نسبة ٣٧ في المائة من إجمالي مساحة أراضي البلد ما زالت ملوثة

بالذخائر غير المنفجرة. ويمثل وجود مخلفات الحرب المنفجرة هذه عبئا مستمرا لا يقدر على تحقيق التنمية الاجتماعية – الاقتصادية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية. وعلى وجه الخصوص، فهي تعرقل استراتيجيات الحكومة للنمو الوطني والقضاء على الفقر.

وفي ضوء الآثار السلبية للذخائر العنقودية، تولي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية أهمية كبيرة لاتفاقية الذخائر العنقودية التي تحظر الذخائر العنقودية وتقضي عليها.

لذلك إنه لشرف عظيم لنا أن نشترك مع أيرلندا في عرض مشروع القرار المعنون ''اتفاقية الذخائر العنقودية'' في اللجنة الأولى في الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة. وكما تعلم الوفود، فقد اعتمدت اتفاقية الذخائر العنقودية في مؤتمر دبلن الدبلوماسي الذي عقد في أيار/مايو ٢٠٠٨، من أجل معالجة أسوأ المشاكل الإنسانية التي تسببها الذخائر العنقودية.

ويؤيد وفدي تأييدا تاما البيان الذي أدلت به زميلتي ممثلة أيرلندا وفحواه أن هذا مشروع قرار فني ولا يترتب عليه أي آثار موضوعية. ويرحب مشروع القرار بالعرض المقدم من جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لاستضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، ويطلب إلى الأمين العام، وفقا لأحكام الاتفاقية، القيام بالتحضيرات اللازمة لعقد الاجتماع الأول للدول الأطراف في أعقاب دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

ويسعد بلدي، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، أيّما سعادة ويشرفه كثيرا أن يستضيف هذا المؤتمر الهام. ونأمل في أن تحظى استضافتنا لهذا الحدث بدعم واسع من المجتمع الدولي، ولا سيما من الدول الأعضاء الحاضرة في هذا الاجتماع. ويحدونا الأمل في أن يتسنى للجنة اعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

السيدة مدينا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): يعرب وفدنا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

تؤكد جمهورية فنزويلا البوليفارية مجددا دعمها لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. إنه صك سياسي هام لتوجيه التعاون الدولي لمكافحة هذا النشاط غير المشروع. وفي هذا الصدد، نشير إلى عقد الاجتماع الرابع للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة من أجل النظر في هذا الصك الهام، الذي سيعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

ونعتقد أنه يجب على المجتمع الدولي العمل من أجل التفاوض على صك دولي ملزم قانونا لوضع علامات على هذه الأسلحة واقتفاء أثرها من أجل الإسهام في مكافحة الجرائم ذات الصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، نقدر الجهود المبذولة لمكافحة السمسرة غير المشروعة في الأسلحة.

ونشعر بقلق بالغ إزاء الاقتراحات المقدمة بشأن مسألة الأسلحة التقليدية فيما يتعلق بالقرار ٦٣/٢٤٠، المعنون ''نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها''. ويرى وفدنا أن هذه الاقتراحات تضعف كثيرا من مناخ الثقة الذي قررت الجمعية العامة تهيئته بإنشاء الفريق العامل المفتوح باب العضوية نحو عقد معاهدة لتجارة الأسلحة من خلال عملية تدريجية من المناقشات شملت ست دورات موضوعية مدة كل منها أسبوع واحد.

في الواقع، وكما قال السفير روبرتو غارسيا موريتان، رئيس الفريق العامل المفتوح باب العضوية، فقد ساد مناخ من الثقة والحوار في الدورتين اللتين عقدتا هذا

العام. هذا موضوع حساس جدا نظرا لصلته القوية بأنظمة الدفاع الوطني. لذلك، أحرز الفريق تقدما في وضع تقرير أولي، ولكنه لم يتوصل إلى أي نوع من القرارات، ناهيكم عن القرارات التي يجري فرضها علينا.

لذلك نعتقد أنه من غير المناسب على الإطلاق محاولة إلغاء الدورات التي ستعقد في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، والتي ينبغي لجميع الدول أن تستمر خلالها في مناقشة جدوى إبرام صك محتمل لوضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها وبارامترات ذلك الصك وأهدافه.

في الدورات القادمة، وكما قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٠/٦٣، ينبغي لنا إحراز تقدم نحو تحديد العناصر التي تكفل حق الدول وواجبها في تعزيز نظمها الدفاعية من خلال اعتماد آلية جزاءات للتدابير القسرية الانفرادية التي تمليها بلدان منتجة معينة. وينبغي لهذه الآلية معاقبة البلدان التي تتجاهل اتفاقاتها التجارية المتعلقة ببيع الأسلحة التقليدية، في جملة جوانب هامة أخرى.

إن لدى جمهوريتنا تقليد المسالمة، وكما ينص دستورنا الوطني، فنحن بلد مسالم. والمرة الوحيدة التي غادرت وحدات عسكرية أراضينا كانت عندما أسهمت في جهود استقلال أمريكا الجنوبية. ومع ذلك ، نحن نعي واجبنا المتمثل في الدفاع عن سيادتنا ووحدة أراضينا وسكاننا وثرواتنا الطبيعية.

لا يوجد لدى فنزويلا أسلحة دمار شامل. ونحن لسنا بمنتجين للأسلحة التقليدية. ومع ذلك، فنحن بلد يتعرض للتهديد من بلد لديه أكبر قوة عسكرية وسجله حافل أيضا بأكبر وأفظع الانتهاكات للقانون الدولي وحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويحاول ذلك البلد منعنا من تعزيز نظامنا الدفاعي ويتجاهل اتفاقاته التجارية العسكرية. وفي ضوء هذا الواقع، فإننا نسأل لماذا أعطي المجتمع الدولي الانطباع بأن ١٩٢ دولة مستعدة بالفعل للتفاوض على اتفاق قانوني، مع أن بارامترات ذلك الصك ونطاقه لم يتضحا بعد.

ينبغي أن نذكر بأن بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عانت من التدخلات العسكرية للقوى الأجنبية والإمبريالية التي أسفرت عن نتائج وخيمة. فما زالت مجتمعاتنا تعاني من آثار تلك التدخلات. واليوم، لدينا هذه الحالة التي تهدد تحقيق السلام والتقدم الملموس في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي نحرزه على مختلف المستويات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ومن الأمثلة الواضحة على هذا التهديد إقامة سبع قواعد عسكرية للولايات المتحدة في كولومبيا. وقد أدى هذا إلى مناخ من عدم الثقة في منطقتنا.

وفي هذا الصدد، نشير إلى الإعلان المشترك الصادر عن الاجتماع الخاص لرؤساء دول اتحاد أمم أمريكا الجنوبية الذي عقد في مدينة باريلوش في جمهورية الأرجنتين الشقيقة، والذي خلص إلى أن هذه القواعد العسكرية السبع لا تشكل تهديدا للسلام المحتمل تحقيقه في كولومبيا فحسب، ولكن للسلام في أمريكا اللاتينية أيضا.

وحتى في ظل هذه الظروف، فإن مستويات الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من أدنى المستويات في العالم. وهذا هو ما تبينه الإحصاءات. وبالتالي فلا أساس للتصريحات الرامية إلى خلق حالة تنذر بالخطر من خلال سرد المشتريات لعدد من الدول في المنطقة والتي تهدف إلى إعادة تركيز مخزوناتها من الأسلحة التقليدية، واتخاذ هذه المشتريات دليلا على سباق تسلح.

وختاما، يؤكد وفدنا من جديد التزامه الكامل بالدعوة إلى تحقيق عالم أكثر أمنا وسلاما، ويؤكد مجددا

وبصورة حازمة احترامنا لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، نود إبلاغ جميع الوفود بأننا قدمنا مجموعة من الاقتراحات إلى وفد المملكة المتحدة بهدف المحافظة على روح الحوار والثقة والنهج التدريجي الذي كان سائدا في دورات هذا العام بشأن الموضوع قيد النظر. ونأمل في الحصول على رد من المملكة المتحدة. وإذا لم نحصل على رد، سيكون من الصعب على اللجنة الأولى أو الجمعية العامة إحراز تقدم بشأن هذا الموضوع الذي يكتسي أهمية بالغة بالنسبة لنا جميعا.

السيد أوجانين (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي تأخذ فيها فنلندا الكلمة، نود أن نهنئكم، سيدي الرئيس، على توليكم الرئاسة. ويمكنكم أنتم ومكتبكم أن تعتمدوا على تعاوننا ودعمنا الكاملين.

تعرب فنلندا عن تأييدها الكامل للبيان الذي أدلى به ممثل السويد باسم الاتحاد الأوروبي. ونود أن نضيف ملاحظات وطنية موجزة بشأن ثلاثة مواضيع: الأسلحة الصغيرة والاجتماع الرابع للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة؛ وإعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية؛ ومعاهدة تجارة الأسلحة.

إن الآثار الإنسانية والاجتماعية – الاقتصادية للتدفقات المفرطة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة معروفة جيدا لنا جميعا. فالانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا يحترم حدود الدول. إنها مشكلة مشتركة. ولئن كانت بعض أجزاء العالم متضررة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة أكبر من غيرها من المناطق، فإن الخسائر البشرية تجعلها شاغل كل دولة. إن المطلوب هو أن يبذل المجتمع الدولي جهودا متضافرة من أجل إيجاد حلول فعالة.

وتلتزم فنلندا التزاما ثابتا بمعالجة المشاكل المتعلقة بانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونرى أنه، يجب على الأمم المتحدة أن تؤدي دورا محوريا في إيجاد وسيلة عالمية فعالة لمعالجة هذه المشاكل. وبالتالي، تشدد فنلندا على أهمية برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة بوصفه الإطار العالمي لمعالجة هذه المسائل. لقد أثلج صدورنا التقدم المحرز في اجتماع عام ٢٠٠٨ من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، لأن الوثيقة الختامية تزودنا بالأدوات اللازمة لزيادة فعالية تنفيذ برنامج العمل. ونحث جميع الدول الأعضاء على العمل بطريقة بناءة من أجل نجاح الاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين الذي سيعقد في عام ٢٠١٠. وستقوم فنلندا بدورها لتحقيق هذا الهدف المشترك.

أما بخصوص تعقيد وحجم المشاكل المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المناطق المختلفة، فإننا نرحب بالدور الرئيسي الذي تقوم به المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في استكمال عمل الأمم المتحدة. ونقدر العمل الهام الذي تضطلع به الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والمنظمات الإقليمية الأخرى.

ومن وجهة النظر الأوروبية، يمكننا أن نعرب عن ارتياحنا لكون منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تضع مسائل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على رأس جدول أعمالها. وفي الشهر الماضي تحديدا، عقدت المنظمة مؤتمرا لاستعراض وثيقتها المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وستسهم نتائج ذلك المؤتمر في الأعمال التحضيرية للاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين.

نود أيضا أن نؤكد على أن المسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا يمكن عزلها عن المفهوم الشامل للتنمية. بل على العكس من ذلك، ينبغي أن تكون جزءا

لا يتجزأ منه. إن فنلندا بوصفها عضوا في المجموعة الأساسية لإعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية، ما زالت فعالة في تسليط الضوء على الصلة المباشرة بين الأمن والتنمية. إننا نؤكد أيضا على دور المجتمع المدني في هذا الصدد. وقد انتقل تنفيذ إعلان جنيف إلى المستوى القطري. وفي حالة فنلندا، يشرفنا أن نكون مركز التركيز للتنسيق السياسي في كينيا.

أما بخصوص معاهدة تجارة الأسلحة، فيسعد فنلندا التقدم المحرز في الفريق العامل المفتوح العضوية، وهي تتطلع إلى بدء المفاوضات الفعلية بشأن معاهدة. لقد حان الوقت لاتخاذ خطوة حاسمة إلى الأمام. وتحقيقا لتلك الغاية، قدمت فنلندا مشروع قرار (A/C.1/64/L.38) مع ستة بلدان أخرى شاركت في صياغته بهدف عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن وضع معاهدة لتجارة الأسلحة في عام ٢٠١٢. إن من شأن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة توفير الإطار التنظيمي الدولي وقواعد عالمية لتجارة الأسلحة والمساعدة في منع تدفق الأسلحة إلى أيد غير مسؤولة. وما فتئ عدم وجود مثل هذه القواعد يتسبب، على مر السنين، في زعزعة الاستقرار وتقويض حقوق الإنسان والتنمية المستدامة.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد لودي (ألمانيا).

ينبغي لجميع الدول الامتثال لنفس القواعد المتفق عليها بشأن تجارة الأسلحة التقليدية والحيلولة دون أن ينتهي المطاف بعمليات النقل المشروعة في السوق غير المشروعة. إن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة يضع معايير مشتركة للعمليات المسؤولة لنقل الأسلحة التقليدية إلى جميع البلدان دون التأثير على حق الدول في الدفاع عن النفس.

وبما أننا على وشك اتخاذ قرار تاريخي، نأمل من جميع الوفود العمل معا من أجل اتخاذ قرار توافقي بشأن معاهدة تجارة الأسلحة يمكننا من بدء الاستعدادات الفعلية لمؤتمر الأمم المتحدة.

السيد غارسيا لوبيس تريغو (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يؤيد الوفد الكوبي تأييدا تاما البيان الذي أدلى به بشأن هذا الموضوع ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

في العقود الأخيرة، شهدنا التوسع الهائل للأسلحة التقليدية في جميع أنحاء العالم. فهي تصبح كل يوم أكثر تطورا وفتكا. وتتجلى قوتها التدميرية الهائلة في العمليات العسكرية التي جرت في السنوات الأخيرة في أنحاء مختلفة من العالم.

لقد أصدرت حركة عدم الانحياز تحذيرات في مناسبات عدة بشأن هذا الاختلال الكبير القائم بين البلدان الصناعية والبلدان النامية من حيث إنتاج الأسلحة التقليدية وحيازتها والاتجار بها. وشددت حركة عدم الانحياز على أنه ينبغي للبلدان الصناعية أن تقلل إلى حد كبير من إنتاج هذه الأسلحة والاتجار بها بغية تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

ونشعر بالقلق إذ نلاحظ الاختلال الواضح في إعطاء الأولوية في المنتديات الدولية لفئات معينة من الأسلحة التقليدية، مثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وذلك على حساب فئات أخرى، مثل الأسلحة التقليدية المتطورة التي تترك آثارا مدمرة بصورة خطيرة.

إن الاتجار غير المشروع بالأسلحة يحدث عواقب وخيمة اجتماعيا وإنسانيا واقتصاديا على كثير من بلدان العالم التي يُهَدَّد على نحو خطير حقها في السلام وتحقيق التنمية المستدامة. وقد أيدت كوبا، وستستمر في تأييدها لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. لقد امتثلنا تماما لالتزاماتنا في هذا السياق ونتعاون مع المبادرات والتدابير العملية التي وضعت في برنامج العمل.

ونكرر دعمنا لتنفيذ فعال لآلية المتابعة التي من شأنها ضمان التنفيذ الكامل لبرنامج العمل. وبعد ثماني سنوات، حقق البرنامج بعض النتائج، لكننا نعتقد أنه ما زال هناك الكثير مما يجب عمله لتحقيق التنفيذ الكامل.

وتدافع كوبا عن الحقوق المشروعة للدول في صنع الأسلحة الصغيرة والخفيفة واستيرادها وتخزينها لتلبية احتياجاتها للدفاع الشرعي عن النفس، وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه، ندعو إلى اتخاذ المزيد من التدابير الفعالة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة ومكافحته ولمنع من يرتكبون أعمالا إرهابية وجنائية دولية من استخدامها. وإذا أريد لجميع الدول الأعضاء تحقيق تقدم نحو الامتثال الكامل لبرنامج العمل من الضروري أن يكون هناك تعاون ومساعدة دوليين.

شهد العام الماضي عقد أول دورتين موضوعيتين للفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة الذي أنشئ بموجب القرار ٢٤٠/٦٣من أجل التشجيع على إبرام معاهدة ملزمة قانونا تضع معايير دولية مشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية ونقلها. وأتيحت الفرصة أمام الوفود في هذا السياق لتقديم وجهات نظرها بشأن هذا الموضوع الهام والحساس وإحراز تقدم نحو تحقيق توافق الآراء اللازم، كما سمعنا هذا الصباح.

نؤكد من جديد على أهمية تجنب فرض مواعيد نهائية وهمية من أجل التفاوض على عقد معاهدة بشأن هذا الموضوع. وينبغي الاستمرار في النظر في هذه المسألة المعقدة والحساسة في إطار الأمم المتحدة بطريقة متوازنة وشفافة ومفتوحة وتدريجية على أساس توافق الآراء. ولا يوجد حلول سهلة للمشكلة المعقدة لنقل الأسلحة التقليدية ولا يمكن معالجتها بتطبيق وصفات مسبقة أو مبسطة.

بوصف كوبا دولة طرفا في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، فهي تشاطر تماما المخاوف الإنسانية المشروعة المرتبطة بالاستخدام العشوائي وغير المسؤول للألغام المضادة للأفراد. وفي الوقت نفسه، من المعروف جيدا أن بلدنا وقع ضحية لسياسة العداء المستمر والعدوان من قوة عسكرية عظمى لما يقرب من خمسة عقود. ونتيجة لذلك، لم تتمكن كوبا من التخلي عن استخدام هذا النوع من الأسلحة من أجل الحفاظ على سيادتها ووحدة أراضيها، تماشيا مع الحق في الدفاع الشرعي عن النفس المعترف به في ميثاق الأمم المتحدة. ولذلك كوبا ليست طرفا في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام.

وسنظل نؤيد تأييدا كاملا كل الجهود الرامية إلى القضاء على الآثار الرهيبة الناجمة عن الاستخدام العشوائي وغير المسؤول للألغام المضادة للأفراد ضد السكان المدنيين والاقتصاد في العديد من البلدان، وفي الوقت نفسه المحافظة على التوازن الضروري بين المسائل الإنسانية والمسائل المتعلقة بالأمن القومي. وتحث كوبا جميع الدول التي يمكنها توفير ما يلزم من المساعدة المالية والفنية والإنسانية لعمليات إزالة الألغام وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي للضحايا على القيام بذلك.

السيدة ملنغتون (كندا) (تكلمت بالفرنسية): يجب على المجتمع الدولي أن يظل متنبها إلى ضرورة الاستعجال في حل المشاكل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية وغيرها من المخلفات المتفجرة للحرب.

لقد كان إنجازا كبيرا أن يُعتمد برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

في عام ٢٠٠١. وسيظل تنفيذه بالكامل يشكل تحديا في السنوات المقبلة. وإن كان قد أُحرز تقدم، فإن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسوء استخدامها ما زال لهما تأثير مدمر على حياة المدنيين في جميع أنحاء العالم. وتأمل كندا أن تستفيد الدول المشاركة في اجتماع عام ٢٠١٠ من اجتماعات الدول التي تعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، واجتماع عام ٢٠١١ الذي سيعقده الخبراء من النجاح الذي حققه اجتماع عام ٢٠٠٨ من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين والزخم الذي تحقق في تنفيذ برنامج العمل.

نحن مرتاحون للتقدم الذي أحرز على مدى السنوات الثلاث الماضية نحو إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة. إن أول دورتين عقدهما الفريق العامل المفتوح باب العضوية نحو عقد معاهدة لتجارة الأسلحة مكنتا جميع الدول التي حضرت من الإعراب صراحة عن وجهات نظرها بشأن أهداف أي معاهدة تُبرم في نهاية المطاف ونطاقها ومعاييرها. ويسرنا أن الدول قد تمكنت من التوصل إلى اتفاق بشأن ضرورة حل المشاكل المتعلقة بالاتجار غير المنظم بالأسلحة التقليدية وتحويلها إلى السوق غير المشروعة. وتدعو كندا إلى بدء مفاوضات للتوصل إلى معاهدة لتجارة الأسلحة تكون ملزمة قانونا.

وينبغي أن يكون الغرض من أي معاهدة لتجارة الأسلحة هو الحد من سوء استخدام الأسلحة التقليدية وتحويلها إلى السوق غير المشروعة، وفقا للالتزامات الدولية المترتبة على الدول. وفي الوقت نفسه، يجب أن تعترف هذه المعاهدة بأن للدول الحق في تلبية احتياجاتها الدفاعية والأمنية. كما يجب أن تعترف هذه المعاهدة بأن هناك تجارة مشروعة بالأسلحة النارية لاستخدامات مدنية معينة مثل الرياضة والصيد وهواية جمع الأسلحة. وينبغي للمعاهدة عدم فرض قيود على كيفية شراء الأسلحة وحملها واستخدامها داخل أراضي أي دولة.

(تكلم بالإنكليزية)

نحن سعداء لأن كندا حتى الآن صدقت على جميع البروتوكولات الخمسة للاتفاقية بتصديقها في أيار/مايو من هذا العام على البروتوكول الخامس الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة الذي يتعلق بالمخلفات المتفجرة للحرب. كما أن كندا ما برحت تشارك بشكل مكثف في عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخائر العنقودية المنبثق عن الاتفاقية. وللأسف، وبعد أسابيع عديدة من المفاوضات على مدى عامين تقريبا، ما زالت الدول منقسمة بشأن عدة مسائل رئيسية. ونرى أن العمل بشأن هذه المسألة في إطار الاتفاقية للأسف قد توقف أو كاد.

لحُسن الحظ، لدينا الآن اتفاقية الذخائر العنقودية التي، نرى أنها، أفضل نموذج لصك ملزم قانونا يحقق التوازن الصحيح بين الاعتبارات الإنسانية والعسكرية. وتعرب كندا عن سرورها لمشاركتها بهمة في التفاوض على الاتفاقية ولكونها كانت من بين الدول الـ ٩٤ التي وقعت على الاتفاقية في أوسلو في اليوم الذي فتح فيه باب التوقيع والتصديق عليها لأول مرة.

والآن يستعد المسؤولون الكنديون للحصول على الموافقة على التصديق على الاتفاقية الذي يمكن أن يتم حالما تسن التشريعات الكندية المحلية لضمان امتثالنا التام لجميع أحكام الاتفاقية. ونحن إذ نتطلع إلى المستقبل، من المهم أن نلاحظ أن الاجتماع الأول للدول الأطراف في الاتفاقية من المرجح عقده في العام المقبل وأن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية قد عرضت استضافة الاجتماع. وتحث كندا جميع الدول التي لم تصبح أطرافا بعد في اتفاقية الذخائر العنقودية، واتفاقية أوتاوا لمكافحة الألغام المضادة للأفراد

والبروتوكولات المختلفة الملحقة باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، على القيام بذلك.

في الختام، نود أن نشير إلى مدى تطلعنا إلى المؤتمر الاستعراضي الثاني المقبل لاتفاقية أوتاوا الذي عرضت كولومبيا بسخاء استضافته في كارتاخينا. وخلال ما يزيد قليلا عن عقد من الزمن، وأصبح هذا المؤتمر من أنجح معاهدات نزع السلاح في التاريخ إذ يضم في عضويته ١٥٦ دولة طرفا وحقق نتائج ملحوظة من خلال جهودنا الجماعية العالمية. وقد حان الوقت الآن لنرسم خريطة مسارنا للسنوات الخمس القادمة.

وسواء كنا نتحدث عن الألغام المضادة للأفراد أو الذخائر العنقودية أو الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أو غيرها من الأسلحة التقليدية، فإننا نرغب بل نتحمل المسؤولية المشتركة المتمثلة في القيام بكل ما في وسعنا لوضع حد للآثار المدمرة التي يمكن أن تخلفها هذه الأسلحة على حياة المدنيين في جميع أنحاء العالم.

السيد إيم هان – تايك (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): إن القوة التدميرية للأسلحة التقليدية قد لا تفوق قوة أسلحة الدمار الشامل، ولكن آثارها الإنسانية وآثارها على التنمية تتطلب قدرا مساويا من الاهتمام الذي يوليه المجتمع الدولي لآثار أسلحة الدمار الشامل. ومن بين هذه المسائل، يود وفدي التركيز على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة وعقد معاهدة لتجارة الأسلحة.

وتعد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الأسلحة المفضلة في الصراعات الحالية ويطيل تراكمها المفرط أمد العنف المسلح ويصعد الصراعات الإقليمية. إن المشاكل الاجتماعية – الاقتصادية المتنوعة ومشاكل حقوق الإنسان، مثل استخدام الأطفال جنودا واللاجئين وانعدام الأمن الغذائي والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، كلها أمور مرتبطة بانتشار الأسلحة الصغيرة وفي كثير من الحالات تزداد هذه المشاكل حدة بسببها. وغالبا ما يرتبط الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة ارتباطا وثيقا بالجريمة المنظمة والإرهاب والاتجار بالمخدرات.

ونحن إذ نسعى إلى معالجة المشاكل المرتبطة بالأسلحة الصغيرة ومنعها، يؤكد وفدي مجددا على دعمه الثابت لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، بوصفه الآلية الرئيسية لمعالجة هذه المسألة. وأود أن أشدد على جدوى الصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها. وينبغي إدراج الأسلحة الصغيرة في الفئة الثامنة لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية.

ونحن لا نغالي مهما أكدنا على الدور المحوري لاتفاقية الأسلحة التقليدية في معالجة الشواغل الإنسانية المتصلة بالأسلحة التقليدية وتحقيق مبادئ القانون الإنساني الدولي. وفي الواقع، إن الاتفاقية صك دينامي قادر على الاستجابة للتطورات في تكنولوجيا الأسلحة وللطابع المتغير للصراعات المسلحة من خلال اعتماد بروتوكولات جديدة، يتضمن كل منها قواعد محددة تنظم أي نوع معين من الأسلحة.

إن جمهورية كوريا التي نفذت بأمانة مبادئ الاتفاقية وأحكامها منذ عام ٢٠٠١، ستزيد إسهامها في إحراز التقدم في التنفيذ الفعال لاتفاقية الأسلحة التقليدية وضمان أهميتها وحيويتها.

وتعلق جمهورية كوريا، بوصفها دولة طرفا في البروتوكول الثاني المعدل، أهمية كبرى على الجهود الدولية الرامية إلى تخفيف المعاناة الإنسانية التي تسببها الألغام

الأرضية. وهي ما فتئت تقدم إسهامات في أنشطة إزالة الألغام ومساعدة الضحايا من خلال مختلف المشاريع، وستستمر في القيام بذلك بتعاون وثيق مع الدول والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني.

هناك حاجة ملحة إلى الحد من المعاناة الإنسانية التي تسببها الذخائر العنقودية، وجمهورية كوريا تؤيد جهود المجتمع الدولي الرامية إلى معالجة المشاكل المرتبطة باستخدام الذخائر العنقودية. وينبغي لاتفاقية الأسلحة التقليدية، وأغلبية الدول المشاركة المعنية بتلك المسألة أطراف فيها، أن تعالج مشاكل الذخائر العنقودية والتحديات الناشئة عن المواقف المتضاربة بشأن ذلك الموضوع. فمن المؤسف أنه على الرغم من عامين من المفاوضات المكثفة، لم يتمكن فريق الخبراء الحكوميين من التوصل إلى توافق الآراء على مشروع بروتوكول جديد.

يعتقد وفدي أن بروتوكولا جديدا بشأن الذخائر العنقودية يلحق باتفاقية الأسلحة التقليدية سيحدث تأثيرا كبيرا على أرض الواقع في حال اعتماده وتنفيذه تنفيذا حقيقيا. وفي ذلك الصدد، ما برحنا نشارك بفعالية في المفاوضات بطريقة توافقية من أجل تحقيق التوازن المناسب بين الشواغل الإنسانية والاحتياجات العسكرية. وستشارك جمهورية كوريا بهمة وبصورة بناءة في المفاوضات في المستقبل إذا اتفق خلال اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية في تشرين الثاني/نوفمبر على الاستمرار في إجراء مزيد من المناقشات في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية.

أخيرا وليس آخرا، يود وفدي أن يعرب عن دعمنا للقرارات المتعلقة بعقد معاهدة لتجارة الأسلحة، ويرحب بمشروع القرار الأخير بشأن هذه المعاهدة (A/C.1/64/L.38). ونعرب عن تقديرنا للجهود التي بذلها من صاغوه لتحقيق أوسع اتفاق ممكن بين الدول الأعضاء.

السيد كوتيرتش (سلوفاكيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشارك المتكلمين السابقين تهنئتكم، سيدي الرئيس، على تولي رئاسة اللجنة الأولى. وأود أن أؤكد لكم ولأعضاء المكتب على دعم وفدي الكامل لمساعيكم في النهوض بأعمالنا.

لقد نقل ممثل السويد وجهات النظر التي يحملها أعضاء الاتحاد الأوروبي في مجال الأسلحة التقليدية. ويود وفدي إضافة عدة ملاحظات موجزة تجسد وجهات نظر سلوفاكيا بشأن مسألتين محددتين نعتبرهما هامتين للغاية: وهما التقارير الوطنية في إطار اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر واتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام ومعاهدة تجارة الأسلحة.

وإذا تناولنا مسألة تقديم التقارير الوطنية في سياق اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر واتفاقية حظر الألغام، فإن من الضروري التأكيد على أنه يترتب على الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية التزام سياسي بتقديم تقاريرها الوطنية سنويا عن تنفيذ ذلك الصك ككل في إطار آلية الامتثال للاتفاقية التي وضعها المؤتمر الاستعراضي الثالث لعام ٢٠٠٦. علاوة على ذلك، هناك التزامات قانونية مترتبة بموجب بروتوكولين من البروتوكولات الملحقة بالاتفاقية، وهما البروتوكول الثاني المعدل المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام والأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى البروتوكول المتعلق بالمخلفات المتفجرة للحرب. كما أن الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام يترتب عليها التزام قانوني مماثل في إطار الصك.

ويحتل تقديم التقارير الوطنية مرتبة متقدمة بين العناصر الأساسية لتنفيذ اتفاقية الأسلحة التقليدية واتفاقية حظر الألغام. فهي تشجع ثقافة الامتثال وتعزز الوعي

بالالتزامات المترتبة على الدول الأطراف على مختلف الأصعدة الوطنية، بما فيها الالتزامات المتصلة بهياكلها الداخلية، وتضع إطارا أساسيا للتعاون الدولي. علاوة على ذلك، إن الامتثال لتلك الالتزامات يقدم مثالا ممتازا بين الدول الأطراف، وينشئ سابقة موثوقا بها لتنفيذ المعاهدة.

وتكشف الإحصاءات أنه على الرغم من الالتزامات السياسية والقانونية، ما زالت المشاركة في تقديم التقارير الوطنية منخفضة نسبيا. ومن الناحية الكمية، تتفاوت النسبة المئوية لتقديم التقارير سنويا من حوالي ٣٠ إلى ٦٠ في المائة في المتوسط، مما يدل على ضعف مستوى مشاركة الدول الأطراف المعنية في جهودها الرامية إلى بلوغ الأهداف النبيلة المنصوص عليها في الصكوك ذات الصلة التي انضمت إليها.

ومع ذلك ينبغي ألا يُنظر إلى التقارير الوطنية بموجب بروتوكولات اتفاقية الأسلحة التقليدية على أنها واجب فحسب، مما يلقي عبئا كبيرا على كاهل الإدارات الوطنية للدول الأطراف، وإنما بوصفها أداة مفيدة للغاية وجديرة بالتقدير ومحققة العديد من الفوائد للدول الأطراف أيضا، وخاصة في هياكلها الداخلية التي تتناول جوانب مختلفة من التنفيذ على المستوى الوطني. لذلك، ما زال السؤال المطروح بإلحاح: هو السبب وراء استمرار المشاركة غير المرضية في تقديم التقارير الوطنية.

هناك عدد من العوامل المختلفة التي يمكن أن تقف وراء عدم امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها السياسية أو القانونية المترتبة بموجب الصكوك التي هي طرف فيها. وقد تكون قلة الوعي من بين أكثر العوامل شيوعا. وهناك عدد من الدول الأطراف قد تكون على وعي ليس بواجب تقديم التقارير الوطنية أو استكمالها بصورة منتظمة فحسب، وإنما أيضا بحقيقة أن هناك وفرة من الموارد التي يمكن للدول الاستفادة منها في عملية إعداد التقارير المطلوبة.

وتتألف تلك الموارد من، أولا، قواعد بيانات لجميع التقارير الوطنية المقدمة، وثانيا، الأدلة المتعلقة بكيفية إعداد التقارير الوطنية. وعلى وجه الخصوص، إن تلك الأدلة قد وضعت لتكون أداة مفيدة في شكل توصيات تحفز الدول الأطراف وتساعدها في إعداد تقاريرها الوطنية وتقديمها، بحيث تفي بالتزاماتها المترتبة بموجب الأحكام ذات الصلة من الصكوك التي هي طرف فيها.

إن قواعد البيانات الواردة في البروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس وآلية الامتثال لاتفاقية الأسلحة التقليدية واتفاقية حظر الألغام توفر فرصة ذهبية لمقارنة ودراسة النهج التي اتبعتها الدول الأطراف الأخرى في إعداد تقاريرها واستخلاص العبر المناسبة منها. أما الأدلة المتعلقة بالبروتوكول الثاني المعدل الملحق باتفاقية الأسلحة التقليدية واتفاقية حظر الألغام، فقد مر على استخدامها بعض الوقت الآن، في حين أن دليل مساعدة الأطراف في إعداد التقارير الوطنية بموجب البروتوكول الخامس لا يوجد في الوقت الحاضر، إلا بصيغة مشروع أولي وسينظر فيه رسميا في المؤتمر الثالث المقبل للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس الملحق باتفاقية الأسلحة التقليدية في تشرين الثاني/نوفمبر هذا العام. إن قواعد البيانات والأدلة السالفة الذكر متوفرة على المواقع الشبكية المخصصة للمسائل ذات الصلة. وقد ذكرتها في النص المكتوب لبياني الذي يجري توزيعه حاليا.

وينبغي للدول الأطراف التي لم تقدم حتى الآن التقارير الوطنية المطلوبة أن تقدمها دون تأخير. ويسهل توفر الموارد المذكورة سابقا إلى حد كبير الوفاء بواجبها فيما يتعلق بذلك الالتزام الأساسي.

ومع ذلك، فإن العنصر الأكثر أهمية هنا هو الرغبة في الوفاء بالالتزامات المترتبة في إطار إعداد التقارير الوطنية. وإن

كانت نوعية البيانات تكتسي أهمية بالغة، فإن ذلك الجانب يمكن معالجته بعملية تدريجية. ويوفر الاستكمال السنوي للتقارير الوطنية الفرصة لتحسين نوعية البيانات، إذا لزم الأمر، بحيث تؤدي الغرض منها بشكل كامل. وبعبارة أخرى، يتحتم على الدول الأطراف ألا تُحجم عن تقديم التقارير المطلوبة بسبب المخاوف المتعلقة بجودة البيانات الأولية.

ويحدونا الأمل في أن تصل هذه الرسالة إلى السلطات المختصة للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية والبروتوكولات المعنية الملحقة بها وسلطات الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام. إن النتيجة المتوقعة من الجهود التي يبذلها عدد من الجهات الفاعلة المنخرطة في ذلك المجال هي تحقيق أثر إيجابي للمشاركة من خلال إعداد التقارير الوطنية، والتعزيز الملموس في جودة التقارير وإضفاء الطابع العالمي على تلك الصكوك.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعلق بإيجاز أيضا على مسألة نرى أنها شكلت أهم تطور في مجال الأسلحة التقليدية في العامين الماضيين وستظل على رأس جدول أعمالنا في الفترة المقبلة. لقد ازداد انتشار الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى مستويات تبرر مقارنة آثارها بالآثار التي تتركها أسلحة الدمار الشامل. وقد بدأت بالفعل المناقشات المكثفة لتنظيم تجارة الأسلحة في العالم في هذا المنتدى منذ أربع سنوات. ونحن مقتنعون بأن الحاجة إلى وضع معايير دولية لعمليات نقل الأسلحة التقليدية والذخيرة تزداد إلحاحا.

ومن أجل معالجة هذه المسألة بشكل سليم، فإن الوقت قد حان للانتقال من المناقشات العامة إلى إجراء مفاوضات جوهرية بغية وضع صك يكون حقا شاملا وعالميا وملزما قانونا ويمنع بفعالية تحويل منتجات الصناعات الدفاعية المتداولة قانونا إلى الأسواق غير المشروعة والمستخدمين غير المسؤولين. إن سلوفاكيا مقتنعة بأن الأمم المتحدة هي المنتدى المناسب للتفاوض بشأن هذا الصك. ومن نافلة القول إن مشاركة المجتمع المدني أمر حيوي لنجاح مساعينا، ونحن نقدر مشاركته الفعالة في هذه العملية.

أود أن أختتم كلمتي بالتأكيد مجددا على التزام سلوفاكيا بالعمل مع جميع الشركاء في تعزيز هذه الجهود والتعجيل بوضع أعلى المعايير الدولية الملزمة قانونا والممكنة التي من شأنها وقف الإرهاب الناجم عن عدم وجود هذه المعايير.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا ليتولى عرض مشروع القرار A/C.1/64/L.42.

السيد ونسلي (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): يسر وفدي استمرار التقدم الذي تمكنا من إحرازه في السنوات الأخيرة في مجال الأسلحة التقليدية من حيث تنفيذ الصكوك القائمة وإحراز التقدم في وضع معايير جديدة وملزمة قانونا تتعلق بهذه الأسلحة.

وفي ذلك الصدد، ومنذ عقدنا آخر مناقشة مواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية، فقد سرّ جنوب أفريقيا حضورها في أوسلو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بوصفها أحد الموقعين على اتفاقية الذخائر العنقودية الذين يبلغ عددهم حوالي ١٠٠ بلدا. وتلتزم جنوب أفريقيا التزاما تاما بالتنفيذ الكامل لأحكام الاتفاقية. وتحدد الاتفاقية معيارا دوليا جديدا بشأن الذخائر العنقودية، ونحن واثقون بأن فرضها حظرا شاملا على السواد الأعظم من مخزون الذخائر العنقودية في جميع أنحاء العالم سيؤدي بسرعة إلى وصمها كأسلحة للصراع المسلح. نحن مسرورون للغاية بأحكام الاتفاقية الرائدة في مجال تقديم المساعدة للضحايا.

إن لدى جنوب أفريقيا عددا صغيرا نسبيا من الذخائر العنقودية من الطراز القديم، وهو، على أية حال،

حدد لتدميره، وحكومتي ملتزمة بتدمير تلك المخزونات قبل وقت كاف من المواعد النهائية للتدمير التي حددتها الاتفاقية. وفيما يتعلق بالتصديق، شرعت جنوب أفريقيا في عملية التصديق على الاتفاقية بما يتسق مع الأحكام الدستورية في بلدي.

يسعد جنوب أفريقيا أن تلاحظ أن عددا من الدول قد انتهى من عمليات تصديقه على الاتفاقية، وبذلك أصبح دخولها حيز النفاذ أقرب إلى التحقيق. كما نشجع الدول التي لم توقع على الاتفاقية بعد، ولا سيما البلدان الأفريقية، على أن تفعل ذلك. ومما يثلج صدر جنوب أفريقيا العرض المقدم من جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لاستضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف.

وتولي جنوب أفريقيا أهمية بالغة لتنفيذ حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وفي ذلك الصدد، نرحب بالاختتام الناجح لعملية اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام، الذي سيعقد في كارتاخينا في كولومبيا، في وقت لاحق من هذا العام. كما ترحب جنوب أفريقيا بالفرصة التي أتيحت أمام الدول الأطراف لتقديم الإسهامات الجوهرية في الوثائق الختامية التي سيعتمدها المؤتمر الاستعراضي.

كما استضافت جنوب أفريقيا مؤتمرا للاتحاد الأفريقي بشأن الألغام المضادة للأفراد في بريتوريا من ٩ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. والهدف من ذلك المؤتمر ذو شقين – أولا، تقييم التطورات في أفريقيا منذ عقد مؤتمر الاتحاد الأفريقي في عام ٢٠٠٤ بغية استكمال الموقف الأفريقي المشترك بشأن الألغام المضادة للأفراد. أتاح المؤتمر أيضا للبلدان الأفريقية فرصة التحضير للمؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في الاتفاقية.

وتتطلع جنوب أفريقيا إلى الاشتراك في المؤتمر الاستعراضي الثاني في كارتاخينا. ونأمل أن يخرج المؤتمر متحدا في سعيه لإقامة عالم خال من الألغام المضادة للأفراد، وأن يعيد إعلان التزام الدول الأطراف بتنفيذ أحكام الاتفاقية المتصلة بمساعدة الضحايا وإزالة الألغام والتعاون والمساعدة وتدمير المخزون منها.

لقد مضت مناقشاتنا بشأن معاهدة لتجارة الأسلحة قدما إلى المرحلة التالية، وهي مرحلة العمل التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الذي سيعقد في عام ٢٠١٢. وتدعم جنوب أفريقيا الجهود الرامية إلى عقد هذا المؤتمر في إطار الأمم المتحدة، مما سيجعل الاشتراك فيه واسعا وشاملا قدر الإمكان. ويعتقد وفدي أن هذا أمر ضروري إذا أريد لأي معاهدة لتجارة الأسلحة أن تكون فعالة حقا وأن تحدث تغييرا فيما يتعلق بمستقبل تجارة الأسلحة.

أما المسألة الأخيرة التي نود أن نتطرق إليها هي أن جنوب أفريقيا ما زالت تعلق أهمية كبيرة على تنفيذ برنامج الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ومنذ اعتماد برنامج العمل تفاوضنا واتفقنا على الصك الدولي لتمكين الدول من تحديد الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة. ووضع فريق من الخبراء الحكوميين مجموعة من التوصيات بشأن السمسرة غير المشروعة. ولذلك يعتقد وفدي أن تلك النتائج بشأن المسألتين الجوهريتين المذكورتين في جزء المتابعة من برنامج العمل توفر ثروة من التدابير التي من شأنها أن تكمل تنفيذنا لبرنامج العمل.

وما زالت جنوب أفريقيا ترى أن الذخائر جزء لا يتجزأ من المشاكل المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة

الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وذكرنا أننا وافقنا، خلال عملية التفاوض على صك دولي لاقتفاء أثر الأسلحة، على اعتبار الذخيرة جزءا من عملية منفصلة. ولئن كنا نحترم ذلك القرار، فإننا نرى توصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني الذخيرة باعتبارها مكملة لعملنا بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويشرف جنوب أفريقيا، بالتنسيق مع كولومبيا واليابان، أن تعرض هذا العام ما يعرف بمشروع القرار الجامع بشأن الأسلحة الصغيرة، وتود أن تعرض نص مشروع القرار المعنون ''الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه''، بصيغته الواردة في الوثيقة A/C.1/64/L.42. ويتضمن مشروع القرار في معظمه استكمالا تقنيا لقرار الجمعية العامة ٧٢/٦٣ الذي اتخذته العام الماضي في تلك الدورة الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء. ونحن واثقون بأن جميع الأعضاء سينضمون إلى توافق الآراء على مشروع القرار هذا خلال الدورة الحالية.

السيدة أوراتاناشاي (تايلند) (تكلمت بالإنكليزية): تعرب تايلند عن تأييدها للبيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. وأود أن أسلط الضوء على بعض النقاط الإضافية.

في الوقت الحاضر، ما زال المجتمع الدولي يتعرض للتهديدات التي تشكلها الأسلحة التقليدية. ويتعرض السلام والاستقرار والتنمية لتهديدات غير تقليدية مثل الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وأصبحت تلك الأسلحة بدورها أكثر فتكا من خلال النقل والاستخدام غير المشروعين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي لها تأثير مدمر في أجزاء كثيرة من العالم. ولذلك فإن مهمة هذه اللجنة ملحة وهامة من أجل مواجهة تلك التحديات بطريقة منسقة.

إن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وغالبا ما يرتبط بالعنف المسلح والجريمة عبر الوطنية والإرهاب. ومن أجل معالجة هذه المسألة، تؤيد تايلند التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، الذي، نرى أنه يمثل الإطار المتعدد الأطراف الرئيسي لتنسيق جهود الدول الأعضاء الرامية إلى منع التصنيع غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتصديرها واستيرادها ونقلها.

ومن أجل تعزيز تنفيذ برنامج العمل، ينبغي كفالة توفر الموارد وبناء القدرات، ولا سيما في البلدان النامية. وفي ذلك الصدد، ينبغي استكشاف اتباع نهج إقليمي. إن التعاون الإقليمي في تبادل المعلومات وتبادل أفضل الممارسات في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من شأنه أن يسهم في زيادة قدرة الدول الأعضاء على الامتثال لأحكام برنامج العمل.

في العام الماضي عكست نتائج الاجتماع الثالث للدول في الاجتماعات التي تعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، الإرادة الجماعية للدول الأعضاء في التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد سرّت تايلند لتمكن ذلك الاجتماع من اعتماد وثيقة ختامية حددت عددا من التدابير لتحسين وتعزيز تنفيذ برنامج العمل. ونأمل في أن ينجح الاجتماع الرابع من هذه الاجتماعات، الذي يعقد في العام المقبل في دفع عمل المجتمع الدولي في هذه القضية الهامة خطوة أبعد.

فمن شأن تسريب الأسلحة التقليدية إلى متلقين غير مأذون لهم، أن يسبب تهديدا خطيرا للاستقرار السياسي وللتنمية الاقتصادية. ولهذا السبب، ترغب تايلند في التأكيد مجددا على تأييدها لإجراء مناقشات بشأن معاهدة لتجارة

الأسلحة. ونحن على أهبة الاستعداد للعمل الوثيق مع المجتمع الدولي من أجل إنشائها. ونثني على جهود الفريق العامل المفتوح العضوية من أجل التوصل إلى معاهدة لتجارة الأسلحة، لتمكنه من تحقيق بعض التقدم في دورتيه الموضوعيتين اللتين عقدهما في وقت مبكر من العام الحالي. كما نؤيد الجهود المبذولة لعقد حلقات دراسية إقليمية، من شأنها توفير الفرص لاستكشاف الآراء وآفاق إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة. ولا يزال يتعين العمل لسد الفجوة الناشئة عن الاختلافات في مواقف الدول الأعضاء.

وترى تايلند أن من المستصوب القيام بعملية تدريجية للتوصل إلى معاهدة فعالة لتجارة الأسلحة. وينبغي أن تستمر المناقشات والمفاوضات بشأن تلك المعاهدة داخل الأمم المتحدة، وأن تؤسس على إطار قائم ذي صلة يحظى بقبول عالمي، مثل برنامج العمل.

إضافةً إلى ذلك، لا بد لتلك العملية الهادفة للتوصل إلى معاهدة لتجارة الأسلحة، أن تأخذ في الاعتبار أيضا تفاوت قدرات وظروف الدول الأعضاء في تنفيذ المعاهدة المستقبلية هذه. وإلى أن تبرم، ترى تايلند أن على الدول المصنعة والمصدرة والمتلقية للأسلحة أن تتقاسم المسؤولية عن حظر الاتجار غير المنظم بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلاً عن عقد المناقشات عن وسائل تعزيز التعاون عبر تبادل الخبرات والمعارف فيما بينها، أثناء التفاوض المتعدد الأطراف حول المعاهدة.

كما يعد الجهد الدولي المبذول من أجل تخليص العالم من آفة الألغام الأرضية المضادة للأفراد، مجالا آخر يمضي فيه العمل المتضافر بشأن الأسلحة التقليدية قدما. وتايلند تلتزم التزاما تاما بالوفاء بتعهداتها بموجب اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، تحديدا بإزالة الألغام وتدمير المخزونات، فضلا عن تعزيز القبول الدولي للاتفاقية.

وقد منحت تايلند في الاجتماع التاسع للدول الأطراف، تمديدا للموعد النهائي المحدد لإكمال تدمير الألغام في المناطق الملغّمة. ولكي تتمكن من إكمال إزالة الألغام في الموعد النهائي المحدد لذلك، فإن تايلند بحاجة إلى تعبئة مواردها الداخلية وتطوير قدراتها. وفي غضون ذلك، تعد المساعدات الدولية عاملا رئيسيا في إحراز النجاح. وتبدي تايلند استعدادها للعمل مع جميع الأطراف المعنية بهذه القضية، وتعد بمضاعفة جهودها من أجل الحصول على الدعم المالي والفني من المجتمع الدولي، وفقا للمادة ٦ من الاتفاقية.

ومن واقع تجربتنا، فإن العمل في مجال إزالة الألغام يتطلب تضافر الجهود، والتخطيط المتكامل وتوفير الموارد المالية الكافية. وفي اعتقادنا أن التعاون الدولي، خاصة في مجال المساعدات الفنية والمالية، سوف يمكّن الدول الأطراف المتضررة بالألغام من تجاوز التحديات المتعلقة بإزالتها. وتايلند تدعم وتشجع كل الجهود الرامية إلى تأمين المساعدة الدولية في إزالة الألغام في حدود الأطر الدولية القائمة.

وتولي تايلند أيضا اهتماما كبيرا للعواقب الاجتماعية – الاقتصادية للألغام الأرضية، ولمساعدة ضحاياها. وبصفتنا رئيسا مشاركا للجنة الدائمة المعنية بمساعدة الضحايا وإعادة إدماجهم اجتماعيا واقتصاديا، إلى جانب بلجيكا، فإننا نؤكد التزامنا مجددا بحسن رعاية الناجين من الألغام الأرضية حتى يعاد تأهيلهم وإدماجهم باعتبارهم أعضاء منتجين كاملين في مجتمعاتهم. ونأمل ألا تكتفي قمة قرطاجنة، المقبلة بشأن عالم خال من الألغام، باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية فحسب، بل أن تعمل على وضع خطة عملية لزيادة تعزيز الجهود الهادفة إلى وضع حد للمعاناة الناجمة عن الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وتبدي تايلند استعدادها للتعاون الوثيق مع الدول الأطراف الأخرى، وللمشاركة النشطة في تلك القمة الهامة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد لعرض مشروع القرار A/C.1/64/L.37.

السيد هلجرين (السويد) (تكلم بالإنكليزية): إنني أتكلم باسم السويد.

تتشرف السويد بعرض مشروع القرار A/C.1/64/L.37 بشأن اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وأعرض مشروع القرار هذا كذلك نيابة عن باكستان، بصفتها رئيس اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية، وسويسرا، رئيس المؤتمر السنوي العاشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل، وليتوانيا، رئيس المؤتمر السنوي الثاني للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس، وقد عقدت هذه الاجتماعات جميعها في عام ٢٠٠٨. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ السفراء الثلاثة الممثلين لتلك البلدان الذين سخوا بوقتهم وأسهموا بخبرتهم القيمة في رئاسة هذه الاجتماعات.

إن هدف اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، هو حظر أو تقييد استعمال تلك الأسلحة التي تسبب ضررا مفرطاً أو معاناة لا ضرورة لها للمقاتلين، أو تؤثر عشوائيا على المدنيين. وتعدّ الاتفاقية جزءا رئيسيا مكملا للقانون الدولي الساري على الصراعات المسلحة. وقد وضعت بهدف توفير إطار يمكن التصدي بواسطته للشواغل الإنسانية المتصلة باستعمال الأسلحة التقليدية. ونريد للاتفاقية الخاصة بهذه الأسلحة أن تكون صكا قانونيا حيويا يستجيب للتحديات الإنسانية المُلحة التي نواجهها. وباعتماد وبدء إنفاذ البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أثبتت الاتفاقية أنها صك هام ونابض بالحياة من صكوك القانون الإنساني الدولي.

واليوم بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية ١١٠ دولة. ولا يزال هذا العدد مستمرا في الزيادة، إلا أنه ما زال لا يكفي لتحقيق العضوية العالمية. واسمحوا لي باغتنام هذه الفرصة للتعبير عن أملي في أن تجد البلدان التي لم تنضم بعد للاتفاقية، ما يخدم مصالحها في الاتفاقية لكي تصبح أطرافا فيها وفي بروتوكولاتها، بما في ذلك التعديلات الهامة التي توسع نطاق الاتفاقية لتشمل حالات الصراع غير الدولي.

إن هدف مشروع القرار الذي أعرضه اليوم، أي مشروع القرار A/C.1/64/L.37، هو مواصلة التعبير عن الدعم للاتفاقية، مع تركيز خاص على عالمية الاتفاقية وبروتوكولاتها. ويعكس نص مشروع القرار كذلك استمرار العمل في إطار الاتفاقية منذ اعتماد القرار ٨٥/٦٣ في العام الماضي. وفي ذلك تعبير عن تأييد الاتفاقية باعتبارها صكا هاما من صكوك القانون الإنساني الدولي.

ومع ذلك، لا يفرض مشروع القرار نفسه على مضمون المسائل التي يجري مناقشتها في أفرقة الخبراء العديدة، ولا يصدر أحكاما مسبقة على النتائج التي قد تتمخض عنها أي مناقشات مستقبلية بين الدول الأطراف. بالطبع يتعين تصدي الدول الأطراف للقضايا المواضيعية المحددة في اجتماعاتها المقبلة، بما فيها اجتماعات الدول الأطراف التي ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام.

في الختام، أود أن أعبر عن أملي الوطيد في أن يعتمد مشروع القرار A/C.1/64/L.37 بدون تصويت، مثلما حدث في السنوات الماضية.

السيد بلعورة (الجزائر): سيدي الرئيس، أريد أولاً أن أنضم إلى الكلمة التي ألقاها ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز. وسأتطرق فيما يلي إلى مسألتين ذواتي أهمية خاصة بالنسبة لوفد بلادي.

لقد شكلت الجهود المبذولة منذ سنوات على مستوى الأمم المتحدة لاعتماد مبادئ ومقاييس تحكم الاتجار بالأسلحة التقليدية إشارة مهمة للوعي المتعاظم والأهمية القصوى التي توليها المجموعة الدولية لهذا الموضوع، لما له من تأثير على الأمن والسلم الدوليين ومن عواقب على مستوى القانون الإنساني الدولي. وعليه، فقد انضمت الجزائر منذ الوهلة الأولى لهذا التوجه الدولي، بعزم وبصورة مسؤولة وبناءة. ذلك أن النجاح الذي نصبو إليه، ألا وهو إبرام صك دولي ملزم يقنن تصدير الأسلحة واستيرادها وتحويلها مرهون بمجموعة من الشروط والمبادئ منها، أولا، الامتثال لمبادئ القانون الدولي، لا سيما ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك ما تنص عليه المادة ٥١، التي تضمن للدول حق الدفاع المشروع عن نفسها؛ ثانيا، ضرورة توخي الشفافية والموضوعية والتوازن في الحقوق والواجبات؛ ثالثا، التزام مبدأ التوافق في هذه العمليات لضمان مشاركة جميع الأطراف في كل مراحل المفاوضات، وخاصة عند إبرام الاتفاقية ودخولها حيز النفاذ.

وبهذا الصدد، يسجل الوفد الجزائري بارتياح التطور الذي عرفه هذا الموضوع خلال الدورة ٦٤، هذا التطور الذي سيسمح بالتحاق أطراف مهمة بمشروع القرار وبالمعاهدة لاحقا حول الاتجار بالأسلحة، ويُحَيّي روح التوافق والمسؤولية التي اتسم بها مقدمو مشروع القرار.

إن هذا التطور سوف تكون له لا محالة آثار مباشرة لخدمة غايات وأهداف برنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة ومكافحته، لسنة ٢٠١٠، فالجزائر، إيمانا منها بأهميته القصوى، قد عملت على تنفيذ برنامج العمل هذا تنفيذا دقيقا وترقية ما جاء فيه من بنود، خاصة ما تعلق بالجانب التشريعي والتنظيمي والتعاون الجهوي والدولي.

يظل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة مصدر انشغال كبير لبلادي، فهو يغذي الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية ويشكل تهديدا مستمرا لاستقرار بلداننا وأمن مجتمعاتنا. كما تعد الأسلحة الصغيرة بمثابة السلاح الفتاك في كثير من أنحاء العالم، ولا سيما في أفريقيا، وهي مسؤولة عن مقتل مئات الأفراد يوميا، أغلبيتهم الساحقة من المدنيين.

ما زالت الألغام المضادة للأفراد تحصد المزيد من الأرواح يوميا، أغلبها من المدنيين، وتعزل مناطق كاملة، خاصة في الأرياف. إن الألغام تمثل تحديا كبيرا له آثار مدمرة لا على المستوى الإنساني فحسب، بل وعلى المستوى الاقتصادي والاجتماعي. ومن هذا المنطلق، صادقت الجزائر على اتفاقية منع الألغام المضادة للأفراد، وظلت منذ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ طرفا نشطا فيها، سواء تعلق ذلك بتطبيق الاتفاقية على المستوى الوطني، أو فيما يخص ترقية أهدافها على المستوى الدولي وضمان عالميتها. وإذ نشيد بالتطور الحاصل في التعامل مع مسألة الألغام منذ اتفاقية أوتاوا، فإننا ندعو الدول التي لم تلتحق بعد بهذا الصك الدولي الهام أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن حتى لا تظل عشرات الملايين من الألغام خارج إطار هذه الاتفاقية، وحتى يتم الدفع بجهدنا الجماعي لتنفيذ ما جاء فيها، خاصة في مجالات إزالة الألغام ومساعدة الضحايا. وإننا نترقب بتفاؤل كبير انعقاد مؤتمر المراجعة الثاني في كارتاخينا، كولومبيا، في كانون الأول/ديسمبر القادم والنتائج التي سيسفر عنها.

ويؤكد وفد بلادي على ضرورة توخي مبادئ التدرج والشفافية والتوافق في التعامل مع المسائل المتعلقة بالأسلحة التقليدية التي يبقى إطار الأمم المتحدة هو الإطار الأمثل لمناقشتها والتفاوض بشأنها. كما يؤكد على الأهمية التي نوليها لهذه المسألة المعقدة، مسألة الأسلحة التقليدية، وذلك لا يعني البتة أي تغيير أو مراجعة في الأولوية القصوى التي تظل تطبع ضرورة إزالة أسلحة الدمار الشامل، وفي

مقدمتها السلاح النووي، تلك الأسلحة التي تمثل أكبر تهديد على الإطلاق للمجتمع الدولي وللإنسانية جمعاء.

السيد ترار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): يوافق انعقاد الدورة الحالية للجنة الأولى، ظهور مؤشرات إيجابية في المناخ الدولي. وبينما يبدو تجدد الاهتمام بنزع الأسلحة النووية مشجعا، فإن تهيئة الظروف المفضية إلى تحقيق الهدف المنشود للتوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية، لن يتأتى إلا بمعالجة التفاوتات التقليدية. ولن يتحقق ذلك إذا حجبت الدعوات إلى نزع السلاح تعزيزا مستمرا للأسلحة والقوات المسلحة التقليدية.

ويبلغ حجم الإنفاق العسكري العالمي، الذي وصفته الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح بأنه تبديد هائل للموارد، ١,٤٦٥ بليون دولار اليوم. ومما يزيد من حدة هذا الزيف، امتناع دول العالم الغنية والقوية عن إتباع أقوالها بالأفعال، بأن تعمل مجتمعة على توفير مبلغ متواضع هو ١٥٠ بليون دولار لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي تشتد الحاجة إلى تحقيقها، وقد تحولت إلى شعار يرتفع ويهوي على صخور قاعات مؤتمرات الأمم المتحدة.

لا جدال في وجود حاجة ملحة إلى التصدي للتحديات التي يثيرها الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومع ذلك، فإن من الواجب ألا يصرف النقاش بشأن هذه الأسلحة الاهتمام عن التجارة المربحة في الطائرات المقاتلة وحاملات الطائرات ونظم التحكم والإنذار المبكر والمحمولة جوا، والدفاع الصاروخي والغواصات والسفن الحربية النووية وغيرها، إضافة إلى التكنولوجيا ذات الصلة. وعن طريق زعزعة الاستقرار الإقليمي لصالح اعتبارات تجارية كهذه، فإن النتيجة هي الإخلال بالاستقرار والتوازن الإقليميين، والإسهام في المزيد من النزاعات.

ويوفر اختلال التوازن والتوتر ظروف التسويق المثالية لمبيعات الأسلحة المتقدمة. ولا تستنزف تجارة الأسلحة العالمية الموارد الواجب تخصيصها للتنمية فحسب، بل تؤدي إلى دائرة مستديمة طوال العام لسباق التسلح. في مواجهة هذا الوضع، فإن من الواجب قانونيا وأخلاقيا أن نعمل على تعزيز التحكم في الأسلحة التقليدية، وخفض التسلح والقوات المسلحة إلى أدنى مستوياتهما الممكنة، باعتبار ذلك شرطا لا غنى عنه لخلق بيئة تمكن من حل النزاعات القائمة، بما يؤدي إلى تحقيق السلام والأمن الإقليميين والدوليين.

جدير بالذكر أن الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح قد حددت أسس التفاوض على نزع السلاح، مصحوبة بالتفاوض الدولي على الخفض المتوازن للقوات المسلحة، وكذلك الأسلحة التقليدية. ويتعين أن تقوم هذه العملية على مبادئ الأمن المتكافئ وغير المنقوص لجميع الدول، فضلا عن تعزيز وتحسين الاستقرار عند مستوى عسكري أدنى.

وباكستان مقتنعة أنه إذا ما أريد للتحكم في الأسلحة التقليدية النجاح، ينبغي السعي إلى تحقيق هذا الهدف على أساس إقليمي ودون إقليمي. فالنزاعات والصراعات بين الدول في نفس المناطق أو المناطق دون الإقليمية تسبب معظم التهديدات للسلام والأمن. وإن كنت سوف أشدد على مسلّمات، اسمحوا لي بالتأكيد على أن المسؤولية العظمى في هذا الصدد تقع على الدول الأقوى عسكريا. ذلك أن التراكم الحاد للأسلحة التقليدية، القائم على عمليات النقل المتعلقة والتي تقف وراءها دوافع تجارية، هي علة تقويض السلام والاستقرار الإقليميين والعالميين. ينبغي لتحديد الأسلحة التقليدية أن يحد من انعدام الأمن بتعزيز التوازن، وخصوصا في مناطق الصراع السابقة والمناطق المحتمل نشوب صراع فيها.

إن من شأن قدر أكبر من الشفافية أن يساعد كثيرا على تحديد الأسلحة التقليدية. وينبغي ألا يستخدم سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية لإعداد التقارير فحسب، بل أيضا كوسيلة لوضع قواعد عالمية بشأن الشفافية في مجال التسلح يستخلصها مكتب شؤون نزع السلاح من صكوك نزع السلاح، ويمكنها أن تكون آليات حقيقية للإنذار المبكر ومنع نشوب الصراعات وترشيد حيازة الأسلحة.

وبما أن مؤتمر نزع السلاح هو المنتدى الوحيد للتفاوض المتعدد الأطراف بشأن نزع السلاح، ينبغي له التفكير بجدية في صياغة المبادئ التي تنظم أطر اتفاقات تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيد الإقليمي. إن الزيادة غير المتناسبة في حجم ومدى تطور الأسلحة تخل بالاستقرار الاستراتيجي، ولا سيما في مناطق التوتر. وهذا الاختلال يضطرنا إلى السعي لتحقيق حالة المساواة المحتملة التي يوفرها الاعتماد على الردع النووي.

ومما يدل على جدية باكستان في تعزيز الاستقرار الإقليمي سعيها لإنشاء نظام استراتيجي لضبط النفس يشمل تسوية الصراعات وضبط النفس فيما يتعلق بالأسلحة النووية والقذائف وتحقيق التوازن التقليدي. إن تحقيق توازن الأسلحة التقليدية عند أدنى مستوى ممكن من التسلح من شأنه أن يعزز عملية الحوار، وبالتالي يؤدي إلى حل للقضايا المعلقة، وبهذا يتحقق الاستقرار الاستراتيجي. ويجب على الأطراف من خارج المنطقة الإقليمية إدراك حتمية سياسات التوازن من أجل مصلحة السلام والأمن في جنوب آسيا.

وتماشيا مع موقفنا المعروف جيدا تجاه مسألة تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي واتباع النهج الإقليمية لنزع السلاح وتدابير بناء الثقة على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، قدم وفدنا، كما اعتاد أن يفعل في السنوات السابقة، ثلاثة مشاريع قرارات بشأن هذه المواضيع، بالإضافة إلى مشروع قرار بشأن ضمانات الأمن السلبية. نحن نشكر مقدمي مشاريع القرارات، ونود الإشارة إلى أن الباب ما زال مفتوحا للاشتراك في تقديم جميع مشاريع القرارات الأربعة.

ونحن نرى أن اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها الخمسة تعالج على نحو كاف الجوانب الإنسانية للألغام الأرضية. ولئن كنا ننوه باتفاقية الذخائر العنقودية، فإننا نعتقد أنها، بوصفها آلية إضافية للأمم المتحدة، ينبغي أن تكون مكملة لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، وليست بديلاً لها.

لقد شاركنا بصورة بناءة ومخلصة في عملية دراسة جدوى إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة ووضع معاييرها وتحديد نطاقها. ونحن مقتنعون بأن أي اقتراح فيما يتعلق بتجارة الأسلحة التقليدية يجب أن يراعي حق جميع الدول في تصنيع الأسلحة التقليدية واستيرادها وتصديرها ونقلها والاحتفاظ بها للدفاع عن النفس وتوفير الأمن. ولا يمكن التقليل من التأثير المزعزع للاستقرار للأسلحة التقليدية بمجرد تنظيم عمليات نقل الأسلحة وتجارتها. وهناك مسائل أكبر بشأن إنتاج الأسلحة ونشرها والدوافع وراء عمليات النقل والبيع.

إن الانتقال السريع من الفريق العامل المفتوح العضوية إلى عقد مؤتمر دولي ليس من المرجح أن يخدم غرض تحقيق السلام الدولي. وينبغي ألا نتجاهل أن تقرير فريق الخبراء الحكوميين (A/AC.277/2009/1) الذي انبثقت عنه هذه العملية أوصى باتباع نهج متوازن ومنفتح وشفاف وتدريجي وتوافقي.

السيد راشميانتو (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد إندونيسيا تأييدا تاما البيان الذي أُدلي به في وقت سابق

بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. وفي إطار هذه المجموعة، نود أن نتناول أربع مسائل متصلة بالأسلحة التقليدية.

فيما يتعلق بمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، من الواضح أن الاستخدام غير المشروع لهذه الأسلحة والاتجار غير المشروع بها قد ألحقا أضراراً بالمجتمعات. وللأسف، ما زالت هذه الأسلحة هي الأسلحة المفضلة في العديد من الصراعات حول العالم. إن قدرتها الفتاكة على إلحاق الخسائر الفادحة المادية والبشرية أمر بديهي. وتسهم هذه الأسلحة في الجريمة المنظمة حيث ما زال خطرها يعيق التقدم الاجتماعي – الاقتصادي في كثير من البلدان. وسيبقى الأبرياء يعانون ويعيشون في خوف ما لم ينفذ جميع أعضاء المجتمع الدولي تنفيذا كاملا برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

وتؤكد إندونيسيا من جديد على صلاحية برنامج العمل والصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة، وهي تشدد على أهمية التنفيذ الكامل والمستمر لبرنامج العمل. وفي هذا الصدد، لئن كنا نقدر نتائج الاجتماع الثالث من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين المعقود في عام ٢٠٠٨، فإنه يتعين الإسراع بالجهود المبذولة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية من أجل التصدي بفعالية للسمسرة بالأسلحة ووضع العلامات عليها وتعقبها والسيطرة على نقلها وجمع وتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. ونأمل أن يحرز مزيد من التقدم في هذا الصدد قبل الاجتماع المقبل من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين الذي سيعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

وكما أبرزنا في الاجتماع الثالث من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين، فإننا نشدد على أهمية النهج الإقليمية ونؤكد على أن من الأهمية بمكان أن تحظى هذه النهج بالدعم. وكجزء من عملية برنامج العمل، ستستمر إندونيسيا في العمل مع الأمم المتحدة وبلدان منطقتنا لتيسير الاجتماعات والبرامج لمعالجة المسائل ذات الصلة في جنوب شرق آسيا.

إن الدعم الدولي أمر بالغ الأهمية للتنفيذ السليم لبرنامج العمل، ولا سيما في البلدان والمناطق التي تفتقر إلى القدرات المطلوبة. وبالتالي، نحن نؤيد إنشاء إطار مشترك يربط بين الاحتياجات والموارد. ونرحب بوحدة دعم تنفيذ برنامج العمل التابعة للأمم المتحدة وبعمل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح لإنشاء قاعدة بيانات للمطابقة بين الاحتياجات والموارد.

إننا إذ نؤكد على دور التعاون الدولي والمساعدة، فإننا نشدد على الاحتياجات الدفاعية والأمنية المشروعة للدول، التي يجب أن تحترم احتراما كاملا. وعند بذل الجهود لمنع وقوع الأسلحة الصغيرة في الأيدي الآثمة يجب عدم المساس بأي حال من الأحوال بالحق الطبيعي للدول في الدفاع عن النفس، بما في ذلك الحق الأساسي في المحافظة على سلامتها الإقليمية.

فيما يتعلق بعقد معاهدة لتجارة الأسلحة، تشدد إندونيسيا على التقيد الكامل وغير المنتقص بهذه الحقوق الطبيعية للدول كذلك في سياق المداولات الجارية بشأن عقد معاهدة لتجارة الأسلحة. ويجب أن تُكفل تماما حقوق الدول ذات السيادة في حيازة الأسلحة التقليدية واقتنائها وحقوق الحكومات في إقامة العلاقات التجارية الحكومية الدولية المتصلة بهذه الأسلحة.

وخلال المناقشة من أجل التوصل إلى معاهدة لتجارة الأسلحة، التي شاركنا فيها بهمة بوصفنا مؤيدا وبوصفنا أحد مقدمي قرار الجمعية العامة في العام الماضي، نعتبر أن من المهم إعادة التأكيد على بعض العناصر التي ما زالت ضرورية لاستمرار عملية المداولات الحكومية الدولية.

أولا، علينا أن نلقي نظرة جديدة على المسائل المتصلة بعقد معاهدة لتجارة الأسلحة، ولا سيما المسائل الهامة. ونكرر التأكيد على أنه ينبغي لأي معاهدة لتجارة الأسلحة أن تؤكد بوضوح من جديد على حقوق جميع الدول في المحافظة على سلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي. ويبدو أن المناقشة التي تؤكد على حق الدفاع عن النفس قد فسرت ذلك الحق أحياناً بأنه لا يشمل حق الدول في المحافظة على سلامتها الإقليمية.

ثانيا، ينبغي ألا يكون هناك أي شك في أن الحق في المحافظة على السلامة الإقليمية حق معترف به تماما في القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وعلى الصعيدين الإقليمي والثنائي، هناك أيضاً العديد من الممارسات الجارية التي تدعم حق أي دولة في المحافظة على سلامتها الإقليمية.

ثالثا، إن حق جميع الدول في المحافظة على سلامتها الإقليمية لا يتعارض مع الهدف المقصود من عقد معاهدة لتجارة الأسلحة أو الغرض منها، أو مع القانون الإنساني الدولي. كما أنه لا يؤثر على الجهود التي تبذلها الدول لحماية الحقوق الفردية لسكانها.

رابعا، ينبغي لأي معاهدة لتجارة الأسلحة أن تكون صكا ملزما قانونا ويضع أعلى المعايير العالمية الممكنة والمشتركة وغير التمييزية. ولكي تكون معاهدة تجارة الأسلحة غير تمييزية، فإنها لن تعمل على مجرد تعميم تفسيرات بعض البلدان أو المناطق لقواعد السلوك في تجارة الأسلحة. إن الاقتراح الحالي باتباع نهج يقوم على معالجة كل حالة على حدة في وضع معاهدة لتجارة الأسلحة ينبغي مناقشته باستفاضة من أجل تجنب تطبيق مفهوم يتعارض في المستقبل مع معاهدة تجارة الأسلحة.

خامسا، تتطلع إندونيسيا إلى إجراء مناقشة جوهرية بشأن السبل الموضوعية والشفافة لتحديد كيفية تحديد انتهاكات بعض أحكام معاهدة تجارة الأسلحة. ونريد مناقشة ماهية الجهات التي ستقرر أحكام معاهدة تجارة الأسلحة، مثل الأحكام التي تكفل التأكد من مراعاة الأحكام التي تحظر القمع الداخلي من جانب الدول. ويجب وضع آلية مفتوحة وشاملة وحكيمة ومسترشدة بالمبادئ الثابتة في القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي لتصنيف مثل هذه الحالة.

لا ينبغي أن تملك أي مجموعة من البلدان لوحدها سلطات تقديرية في هذا الصدد، بما فيها البلدان التي لا تصدّر سوى الأسلحة.

وختاما، ينبغي وضع جميع المعايير الدولية لمعاهدة تجارة الأسلحة من خلال إجراء مفاوضات متعددة الأطراف في إطار المبادئ التي وضعها القانون الدولي الثابت وميثاق الأمم المتحدة. ويجب على العملية أن تولي الاهتمام اللازم لآراء وشواغل جميع الدول الأعضاء، بما في ذلك البلدان النامية التي هي المستورد الرئيسي للأسلحة.

فيما يتعلق بمسألة الألغام المضادة للأفراد، وبعد أن أصبحت إندونيسيا طرفا في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام في عام ٢٠٠٧، بدأت على الفور باتخاذ الإجراءات اللازمة للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ويسرنا أن نقول إنه في أقل من عامين دمرنا جميع الألغام المضادة للأفراد في مخزوناتنا. ونأمل أن تأخذ البلدان التي ما زالت خارج الاتفاقية، وبخاصة في منطقتنا، خطوات مماثلة، لأن جنوب

شرق آسيا هي أحد أكثر المناطق تضررا من الألغام في العالم مما يعرض حياة عدد كبير من الأشخاص للخطر.

ويكتسي المؤتمر الاستعراضي الثاني المقبل لاتفاقية أوتاوا الذي سيعقد في كارتاخينا في تشرين الثاني/نوفمبر أهمية بالغة لأننا سنستعرض التحديات ونحدد المسار لجهودنا الجماعية الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية في السنوات الخمس المقبلة. وستواصل إندونيسيا الاشتراك بفعالية في السعي لتحقيق أهداف الاتفاقية وعالميتها بغية الوصول إلى الهدف المتمثل في بناء عالم خال من الألغام.

أما بخصوص الذخائر العنقودية، فإن استخدام هذه الذخائر غير الإنسانية والعشوائية التي يمكن أن تلحق الضرر بالمدنيين أمر غير مقبول. وكجزء من الجهود العالمية لتعزيز اتفاقية الذخائر العنقودية، ستنظم إندونيسيا في بالي في الشهر المقبل مؤتمرا إقليميا بشأن تعزيز الاتفاقية وتعميمها. وينعقد هذا المؤتمر برعاية حكومات ألمانيا والنرويج والنمسا وأستراليا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الصليب الأحمر الدولية ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

وتؤكد إندونيسيا لجميع الدول الأعضاء على دعمها وتعاونها في تعزيز الاتفاقات ذات الصلة والاتفاقيات الدولية بشأن الأسلحة التقليدية التي هي طرف فيها. ونأمل أن تنضم الدول التي ما زالت خارج هذه الاتفاقات إليها عاجلا وليس آجلا من أجل تعزيز السلام والاستقرار للجميع.

السيد بويو (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): بما أن وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية سبق أن أدلى ببيان في المناقشة العامة، فإنه يود اغتنام هذه الفرصة كذلك لشكر الرئيس على إعطائنا الكلمة. كما نود أن نهنئ جميع الدول الأعضاء الحاضرة هنا على ما تبذله من جهود وعلى التقدم الكبير الذي أحرزته في سبيل تحقيق نزع السلاح وتهيئة ظروف أمنية مقبولة في بلدانها.

وتشكل الأسلحة التقليدية، شأنها شأن الجيوش التقليدية، خطرا مستمرا في جميع أنحاء العالم – في أفريقيا وفي منطقة وسط أفريقيا وفي المنطقة دون الإقليمية للبحيرات الكبرى، وبخاصة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. إن هذه الأسلحة أدوات حقيقية للدمار الشامل وهي لا تزال القوة الدافعة وراء جميع أنواع العنف اللاإنساني.

ومن المنطقي أن تكافح جمهورية الكونغو الديمقراطية ويلات هذه الأسلحة وتحقق أقصى استفادة من المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي كنتيجة مباشرة لحالة انعدام الأمن على الحدود، مما يهدد حرمة حدود جمهورية الكونغو الديمقراطية وكذلك سلامتها الإقليمية؛ وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن؛ وبرنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، واتفاقية أوتاوا لحظر الألغام؛ واتفاقية الذخائر العنقودية التي وقعت عليها جمهورية الكونغو الديمقراطية في نيويورك في آذار/مارس ٢٠٠٩، فضلا عن أهمية الإمكانات العسكرية الاستراتيجية للبلد.

وسيتركز بيان وفدي أساسا على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من العنف المسلح والألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية.

فيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من العنف المسلح، أحرزت جمهورية الكونغو الديمقراطية تقدما كبيرا في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وفي هذا المجال، أنشأت جمهورية الكونغو الديمقراطية لجنة وطنية للرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من العنف المسلح، تديرها وزارة

الداخلية والأمن بدعم من وزارة الخارجية والتعاون الدولي ووزارة الدفاع. وتضم اللجنة ميسّرين وأمانة دائمة وثلاثة مديرين يساعدونها في أداء مهامها. تضم اللجنة أيضا ممثلين من المقاطعات الـ ١١ لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وعلى ذلك المستوى، هناك أنشطة ثنائية ومتعددة الأطراف لتقديم الدعم لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي ذلك الصدد، نسلط الضوء على المساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ودعمه المادي لبرنامج عمل الأمم المتحدة. وتعمل جمهورية الكونغو الديمقراطية حاليا على تنفيذ خطة عمل وطنية خاصة بها سيتم إنجازها في عام ٢٠١٠، وكذلك مشروع قانون بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تجري دراسته حاليا في البرلمان بغية اعتماده وإصداره من رئيس الدولة.

أما بخصوص الدمار وتطهير أراضينا الوطنية، فقد دمرت جمهورية الكونغو الديمقراطية ٦٦١ ٩٧ قطعة سلاح وأكثر من ٤٧٢ طنا من ذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائر أسلحة من عيارات أخرى. وفيما يتعلق بالعنف المسلح ونتيجة للمجابهات مع القوات المسلحة الأجنبية في أراضينا والعدوان الذي كانت تتعرض له جمهورية الكونغو الديمقراطية، لقي أكثر من ٤ ملايين كونغولي مصرعهم واغتصب ما يزيد على ٢,٣ مليون امرأة كما تعرض أكثر من ٨٠٠ ٨ طفل للاغتصاب وأسيئت معاملة ٣٧٠ ٢ مسناً.

وما زالت القوات الهدامة ترتكب أعمال العنف هذه في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتشير أحدث الإحصاءات التي أكدها الأمين العام في تقريره عن الفترة من تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ (S/2009/623)، إلى أن هناك ٢,٢ مليون شخص من المشردين داخليا في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ١,١ مليون منهم فروا من ديارهم. وتسبب جيش الرب للمقاومة من أوغندا في تشريد ٠٠٠ ٢٧٠ شخص، بدون إحصاء الفظائع وأعمال القتل التي ارتكبها رعاة من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى مخلفة الآلاف من القتلى المدنيين في المقاطعة الشرقية في شمال جمهورية الكونغو الديمقراطية.

أما على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي فقد أصبحت جمهورية الكونغو الديمقراطية عضوا في بروتوكول نيروبي منذ عام ٢٠٠٤. ونعمل في تعاون وثيق مع المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة، الذي يساعد بلدنا في تطبيق بروتوكول نيروبي المستمد من برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١.

وتحت قيادة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، انضمت جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠٠٣ إلى إعلان برازافيل المتعلق بالتعاون من أجل السلام والأمن في وسط أفريقيا، بوصفها دولة طرفا. ويهدف الإعلان، الذي جاء بمبادرة من سان تومي وبرينسيبي، إلى جعل منطقة وسط أفريقيا منطقة سلام وتنمية خالية من الأسلحة. ومؤخرا، جرى خلال الاجتماع الوزاري الثامن والعشرين، الذي عقد في ليبرفيل، غابون، انتخاب جمهورية الكونغو الديمقراطية مقررا للجنة. كما انضمت جمهورية أفريقيا الوسطى إلى مدونة قواعد السلوك لقوات الدفاع والأمن في وسط أفريقيا إلى جانب غيرها من دول وسط أفريقيا الأعضاء في اللجنة الاستشارية.

وبعد التصديق على اتفاقية أوتاوا لحظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام – وهي صك قانوني نموذجي – تطورت الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على النحو التالي.

في عام ٢٠٠٨، أنشأنا لجنة وطنية لتنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام تحت قيادة وزارة الأمن والداخلية، إلى جانب وزارة الدفاع والمقاتلين السابقين. وحددت لجنة التنسيق ٠٠٤ ٣ مناطق معروفة بأنها ملوثة بالألغام الأرضية أو يشتبه في تلوثها. كما دمرت ٠٧٩ ٣ لغما أرضيا و ٥٢٥ ٦٢٠ جهازا غير منفجر، وأزالت الألغام من ٠٩٣ ٣٥١ ٤ مترا مربعا من الأراضي، ودمرت ١٩٧ ٣٨٧ قطعة ذخيرة من مختلف العيارات، وأزالت الألغام من ٢٦٠ كيلومترا من الطرق، وقامت بتوعية ٢٤٩ ٣٤٩ ١ شخصا بشأن الألغام، وعقدت ٠٢٢ ٧ حدثا لتسليط الضوء على المخاطر التي تشكلها الألغام ومخلفات الحرب من الذخائر غير المنفجرة، وقدمت المساعدة إلى ٤٢٠ ٣ من ضحايا الألغام.

وقد تمكّنا من الاضطلاع بتلك الأنشطة بفضل لجنة التنسيق الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام التي تعمل في سياق المساعدة الدولية مع مركز الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنظمتين غير الحكوميتين – المجموعة الاستشارية للألغام ومنظمة بلجيكا الدولية للمعوقين. ونفذ مهندسون عسكريون من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية عمليات معينة لإزالة الألغام والتوعية. ولا بد لي أن أذكر أيضا اشتراك لجنة الصليب الأحمر الدولية واليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

في الختام، تعلّق جمهورية الكونغو الديمقراطية أهمية خاصة على إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة. وأي معاهدة بشأن الأسلحة التقليدية من هذا القبيل يجب أن تكون قوية وملزمة وتمتثل لها كل الدول الأعضاء. إن هذه أسلحة حقيقية للدمار الشامل تغذي انعدام الأمن وتزعزع استقرار حكومات منتخبة ديمقراطيا في جميع أنحاء العالم النامي تسعى للسلام والتنمية.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٥.